المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (211) - الجزء (1) - السنة (58) - جمادى الثاني 1446هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢١١) - الجزء (١) - السَّنة (٥٨) - جمادى الثاني ١٤٤٦هـ

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

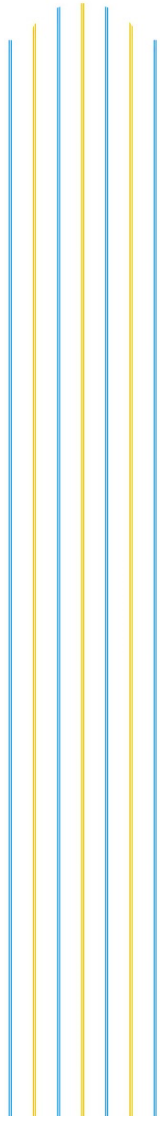

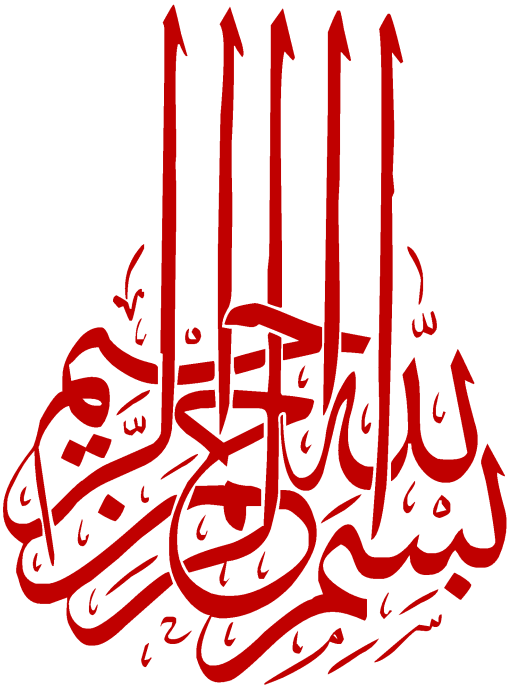
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ . د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ . د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ . د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ القراءات وعلومها في معهد محمد السَّادس للقراءات بالمغرب

أ . د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ . د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكليَّة التربية بجامعة تكريت (سابقًا)

أ . د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كليَّة الشريعة بجامعة الكويت (سابقًا)

أ . د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ . د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة (سابقًا)

هيئة التحرير

أ.د/ يوسف بن مصلح الردادي
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ.د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ.د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ.د/ عبد الله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ.د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشماليَّة

أ.د/ رمضان محمد أحمد الروبي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ.د/ نايف بن يوسف العتيبي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن عيد الصاعدي
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الرحمن بن رباح الردادي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن علي البارقي
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلاميَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي
(رئيس قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:

البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (١)

م	البحث	الصفحة
-١	دراسة الإمام أبي شامة لمنهج الشاطبيَّة في الرموز الدلاليَّة - دراسة استقرائيَّة وصفيَّة - د /عبد الرحمن بن حسين بن حمزة حسين	١١
-٢	القرَّاء الذين خلفوا أئمتهم في القيام بالقراءة - جمعًا ودراسةً - أ. د / فهد بن مطيع المغذّوي	٤٥
-٣	القُرَّاء دراسة تاريخيَّة لغوية في التعميم والتخصيص الدلالي د / عاصم بن عبد الله بن محمد آل حمد	١٠٩
-٤	ذكر ما انفرد به كل واحد من السبعة على حروف المعجم تلخيص أبي معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري (ت ٤٧٨هـ) - دراسةً وتحقيقًا - د / عبد الله بن صلاح بن حميدان الصاعدي	١٦٣
-٥	الرَّد على المخالف في ضوء خواتيم سورة «يس» د / فهد بن حمد البيضاني الحربي	٢٢٣
-٦	الانحياز التأكيدي المعرفي عند المخالفين في القرآن الكريم - دراسة وصفيَّة للمغالطة المنطقيَّة - د / بكر بن محمد بن بكر عابد	٢٧٧
-٧	سؤالات الحافظ محمد بن عوف الحمصي (ت٢٧٢هـ) للإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) - جمعًا ودراسةً - د / سعد بن حبيب العنزي	٣٢٣
-٨	تعقُّبات ابن القيم على الإمام البيهقي في تعليله لبعض ألفاظ الأحاديث من خلال كتابه «تهذيب سنن أبي داود» - دراسة تحليليَّة نقديَّة - د / أحمد بن يحيى أحمد الناشري	٣٧٣
-٩	المنتقى من كتاب «الرِّعاية لأهل الرواية» للشَّيخ الحافظ أبي الفتح الفَرْغَاني (ت ٤٣٣هـ) د / عبد الله بن محمد السِّحيم	٤٢٩
-١٠	البحث المؤسِّس لنكارة المروي عن الإمام أحمد: «مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ شُعْبَةَ يُدَلِّس» - دراسة تحليليَّة نقديَّة - محمد بن علي بن سنبو فلّاته	٤٨٧

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

تعقُّبات ابن القيم على الإمام البيهقي في تعليله لبعض ألفاظ الأحاديث من خلال كتابه «تهذيب سنن أبي داود»

– دراسة تحليليَّة نقديَّة –

Ibn al-Qayyim's criticisms of Imam al-Bayhaqi in his criticism of some of the words of hadiths through his book «Tahdheeb Sunan Abi Dawud»

- critical analytical study -

إعداد:

د / أحمد بن يحيى أحمد الناشري

أستاذ الحديث وعلومه المشارك بكليَّة الشريعة وأصول الدِّين بجامعة نجران

قسم أصول الدِّين

Prepared by:

Dr. Ahmed bin Yahya Ahmed Al-Nashiri

Associate Professor of Hadith and its Sciences, Faculty of Sharia and Fundamentals of Religion, Najran Universit

Email: aalnashry30@gmail.com

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2023/12/26		2024/02/15

نشر البحث
A Research publication

جمادى الثاني ١٤٤٦هـ - December 2024

DOI:10.36046/2323-058-211-008

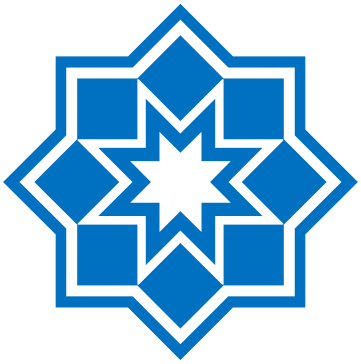

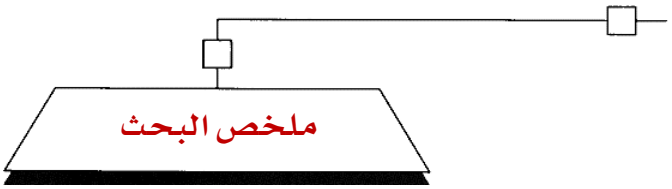

هذا البحث يدرس جانبًا من الجوانب التطبيقية في علم العلل، وهو تعقُّبات العلماء بعضهم على بعض في تعليل الأحاديث ونقدها، وكان محور الدراسة تعقُّبات ابن القيم على الإمام البيهقي في تعليله لبعض ألفاظ الأحاديث من خلال كتابه "تهذيب سنن أبي داود"، وتهدف هذه الدراسة إلى محاكمة صحة هذه التعقُّبات وموضوعيتها، وإظهار تصوّرٍ عام عن منهجية المتعقِّب والمتعقَّب عليه في دراسة الأحاديث المعلَّة.

وقد استعمل الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي، وتوصل إلى عدة نتائج لعل من أهمها: تقدُّم الإمامين البيهقي وابن القيم في نقد الأحاديث وتعليلها، وتمييز المقبول منها من المردود، والصواب من الخطأ في الأسانيد والمتون، وسعة اطلاعهما على الطرق والروايات، وكلام أئمة النقد المتقدمين، واتفاق الإمامين البيهقي وابن القيم في أصول هذا الفن (علم التعليل) وقواعده العامة في الجملة؛ كاعتبار القرائن في الترجيح بين أوجه الاختلاف والزيادات في المتون، وأن لكل حديث نظرًا خاصًّا عند دراسته والحكم عليه، وما يقع بينهما من اختلاف وتعقُّب إنما هو في الغالب في التطبيق والفروع والجزئيات لا في المنهج والطريقة.

الكلمات المفتاحية: (تعقُّبات، ابن القيم، البيهقي، تعليل، ألفاظ، أحاديث، تهذيب السنن).

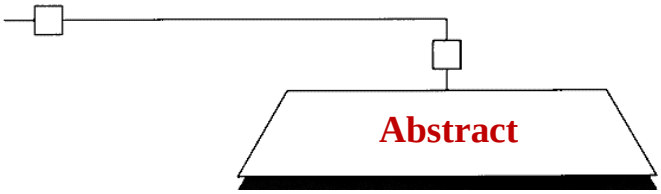

This research deals with studying one of the applied aspects of the science of hadith criticism, which is scholars criticizing each other in criticizing hadiths, and explaining the reason for the criticism. The focus of the study was Ibn al-Qayyim's criticisms of Imam al-Bayhaqi in his criticism of some of the words of hadiths through his book "Tahdheeb Sunan Abi Dawud," and it aims This study aims to test the validity of these criticisms and the credibility of the criticism, and to show a general picture of the methodology of the critic and the one being criticized in studying the hadiths that have been criticized.

The researcher used the inductive, analytical, and critical approach, and reached several results, perhaps the most important of which are: the progress of Imams Al-Bayhaqi and Ibn Al-Qayyim in criticizing hadiths and explaining the reason for criticizing them, distinguishing what is acceptable from what is rejected, and what is correct from what is wrong in the chains of transmission and texts, and their extensive knowledge of methods and narrations, and the words of the imams of criticism. The applicants, and the agreement of the two Imams Al-Bayhaqi and Ibn Al-Qayyim regarding the origins of this art (the science of criticizing hadiths) and its general rules in general; Such as considering the evidence in weighing the differences and additions in the texts, and that each hadith has a special consideration when studying and judging it, and the differences and comments that occur between them are mostly in application, branches, and details, not in the approach and method.

Keywords: (Traditions, Ibn al-Qayyim, al-Bayhaqi, explanation, Tahdheeb al-Sunan).

المقدِّمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فقد تنوعت جهود علماء الحديث في خدمة سنة النبي ﷺ والتصنيف فيها؛ ومن تلك الأساليب: التعقُّب على بعضهم البعض، سواء في جانب المصطلحات، أو التعليل للأسانيد والمتون ومقارنة المرويات، أو بيان منزلة الراوي في الجرح والتعديل، أو بيان غريب الحديث وفقهه.

والتعقُّب مقصد من مقاصد التصنيف نص عليه العلماء، وبينوا مجالاته، ومناهج المصنفين فيه؛ وابن القيم ممن ساهم في هذا المسلك من التصنيف في اثناء طيات شروحه وتحريراته، ومن ذلك تعقُّباته على الإمام البيهقي في كتابه "تهذيب سنن أبي داود"، وقد وقفت على عددٍ منها في مجال التعليل والنقد الحديثي، تستحق أن تفرد بالدراسة والتحليل والمناقشة؛ فكانت هذه الدراسة التي عنونتها بـ

تعقُّبات ابن القيم على الإمام البيهقي في تعليله لبعض ألفاظ الأحاديث من خلال كتابه «تهذيب سنن أبي داود» – دراسة تحليلية نقدية –

مشكلة البحث:

تجيب هذه الدراسة عن الأسئلة التالية:

١- ما التعقُّبات التي تعقبها ابن القيم على الإمام البيهقي عند تعليله لبعض ألفاظ الأحاديث، والتي أوردها ابن القيم في تهذيبه لسنن أبي داود؟

٢- هل أصاب ابن القيم في هذه التعقُّبات أم اخطأ فيها؟ وما الراجح فيها؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

١- جمع الأحاديث المعلة التي أعلها الإمام البيهقي، وتعقبه ابن القيم في تعليله لها.

٢- محاكمة مدى صحة هذه التعقُّبات وموضوعيتها.

٣- إظهار تصور عام عن منهجية المتعقِّب والمتعقَّب عليه في دراسة الأحاديث المعلة.

منهجية البحث:

اقتضت طبيعة البحث استخدام منهج يجمع بين الاستقراء والتحليل والنقد على النحو التالي:

١- المنهج الاستقرائي في جمع هذه التعقُّبات من خلال قراءة كتاب "تهذيب سنن أبي داود" قراءةً فاحصةً، واستخراج هذه التعقُّبات، وترتيبها حسب خطة البحث.

٢- المنهج التحليلي من خلال تخريج الأحاديث -محل التعقُّب- تخريجًا شاملًا على المتابعات، ودراستها دراسةً حديثيةً لمعرفة المقبول من المردود منها.

٣- المنهج النقدي وذلك بمحاكمة هذه التعقُّبات من خلال عرضها على قواعد علم الحديث ومقارنة المرويات وأقوال النقاد؛ لمعرفة الراجح من المرجوح في اختيار المتعقِّب والمتعقَّب عليه.

حدود البحث:

ينحصر البحث في دراسة الأحاديث التي تعقَّب فيها ابن القيم الإمام البيهقي في تعليله إياها من خلال كتابه "تهذيب سنن أبي داود؛ فالدراسة موضوعها الأحاديث التي فيها ألفظ هي محل تعليل، والمصدر الذي جمعها هو كتاب" تهذيب سنن أبي داود " لابن القيم(١).

الدراسات السابقة:

بعد البحث والاطلاع والسؤال لم أجد – في حدود علمي- من أفرد ودرس تعقبات ابن القيم على الإمام البيهقي في تعليله لبعض ألفاظ الأحاديث التي أوردها ابن القيم في تهذيبه لمختصر سنن أبي داود للمنذري، ولكن وجدت دراستين تتقاطع مع بحثي في بعض الجوانب، وهي:

١ـ "تعقبات الإمام ابن القيم على العلماء في الحديث وعلومه"، وهي أطروحة دكتوراه في جامعة الأمير عبد القادر، للباحث: نور الدين تومي، نوقشت في ١٧/مايو/٢٠١٦م، وقد اطلعت على فهارسها ولم استطع الوصول لها، لكن هي تتقاطع مع هذا البحث في أنها تدرس تعقبات ابن القيم مطلقاً وفي جميع الفنون المتعلقة بعلم الحديث، وأما هذا البحث فهو في فن التعليل وفي مجال الألفاظ والمتون دون الأسانيد، وكذا التعقبات الواقعة على الإمام البيهقي دون غيره من الأئمة، وأما المنهجية في الدراسة فلم استطع الوصول للدراسة حتى أقارن بين المنهجيتين.

١ـ "تعقبات ابن قيم الجوزية من خلال كتابه «التهذيب على السنن»"، وهي رسالة دكتوراه للباحث محمود شعبان عبدالعال، في قسم الحديث وعلومه بكلية أصول الدين بالقاهرة، وقد نوقشت في ٢٠٢٢/١١/٢٢م، ولم أجدها تتقاطع مع هذا البحث إلا في حديثين في باب القسامة، وهناك تمايز في الدراسة والمنهج؛ فصاحب

(١) وقد اعتمدت في جمعها على طبعة دار عطاءات العلم (الرياض) – دار ابن حزم (بيروت).

الرسالة يعرض التعقب ويدرسه دون التعرض للمتعقب عليه وحججه ودون المحاكمة بين المتعقِب والمتعقَب عليه، وأما هذا البحث فهو في التعقبات التي في التعليل الخفي في مجال الألفاظ والمتون دون الأسانيد، وكذا التعقبات الواقعة على الإمام البيهقي دون غيره من الأئمة، وأيضا هناك تمايز في المنهجية والدراسة فهذا البحث يتوسع في التخريج ودراسة الأسانيد وفق التخريج الشامل على المتابعات، وفي ذكر حجج المتعقب والمتعقب عليه، ويحاكم بينهما.

إجراءات البحث:

١- استقراء كتاب "تهذيب سنن أبي داود"، واستخراج جميع تعقبات ابن القيم على الإمام البيهقي.

٢- تصنيف التعقُّبات، والاقتصار في الدراسة على ما كان في جانب التعليل لألفاظ الأحاديث.

٣- إيراد كلام البيهقي من خلال ما نقله عنه الإمام ابن القيم في تهذيبه، وتوثيق ذلك النقل من خلال كتبه المطبوعة.

٤- إيراد تعقُّب ابن القيم، وبيان محل التعقُّب وموضوعه.

٥- تخريج الأحاديث -موضع التعقُّب- تخريجًا شاملًا على المتابعات، ودراستها والحكم عليها.

٦- دراسة التعقُّب ومحاكمته لقواعد علم الحديث ومقارنة المرويات وكلام الأئمة النقاد، وبيان الراجح من المرجوح في التعقُّب.

خطّة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن تكون الخطة مشتملة على: مقدمة، وتمهيد، وأربعة مطالب، وخاتمة.

أما المقدمة فبيَّنت فيها: مشكلة البحث، وأهدافه، ومنهجيته، وحدوده، والدراسات السابقة، وإجراءات البحث، وخطته.

التمهيد: وهو مدخل مفاهيمي في التعريف بعنوان البحث، وقد اشتمل

على ثلاثة فروع:

الفرع الأول: التعقُّبات لغةً واصطلاحًا.

الفرع الثاني: التعريف بالإمامين البيهقي وابن القيم.

الفرع الثالث: التعريف بكتاب "تهذيب سنن أبي داود".

المطلب الأول: التعقُّب في الحكم على لفظة: «لم يمسَّ ماء» بالوهم.

المطلب الثاني: التعقُّب في الحكم على لفظة: «حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر.. » بالوهم.

المطلب الثالث: التعقُّب في الحكم على لفظة: «من أعتق عبدًا وله مال؛ فمال العبد له.. » بالوهم.

المطلب الرابع: التعقُّب في الحكم على زيادة: طلب البينة من المدعين في حديث القسامة بالوهم.

الخاتمة: نتائج البحث، والتوصيات.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

التمهيد

الفرع الأول: التعقُّبات لغةً واصطلاحًا:

لغةً:

التعقُّبات مفردها تعقُّب، وهي مشتقة من مادة "عَقِب"، وهي تدل على عدة معانٍ منها:

أ- التدبر والنظر:

قال الأزهري (ت٢٧٠هـ): "ويقال عقَّبت الْأَمر، إذا تدبَّرتَه. قال: والتعقُّب: التدبُّر وَالنَّظَر ثانية"(١).

ب – تتبع الأثر:

قال ابن فارس (ت٣٩٥هـ): "وتَعَقَّبْتُ ما صنعَ فلان، أي تَتَبَّعْتُ أَثَرَهُ"(٢).

ج- القول الذي ينقض ما قبله ويرده:

قال أبو حيان (ت ٧٤٥هـ): "والمُعَقِّبُ الذي يَكُرُّ على الشيء فيُبْطِلُهُ، وحقيقتُه الذي يُعْقِبُهُ أي: بالرَّدِّ والْإِبْطَالِ، ومنه قيل لصاحب الحقّ: مُعَقِّبٌ، لأنه يُقَفِّي غَرِيمَهُ بالاقْتِضَاءِ والطَّلَبِ"(٣).

ويرى الباحث أن هذه المعاني كلها مقصودة في تعقبات العلماء في كتبهم.

---

(١) محمد بن أحمد الأزهري، "تهذيب اللغة". تحقيق: محمد مرعب، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م)، ١: ١٨٥.

(٢) أحمد بن فارس، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام هارون، (دون طبعة، بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩م)، ٤: ٧٩.

(٣) محمد بن يوسف أبو حيان، "البحر المحيط في التفسير". تحقيق: عادل عبد الموجود، وآخرين، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م)، ٦: ٤٠١.

اصطلاحًا:

لم تشر الكتب التي لها عناية بالمصطلحات إلى مفهوم "التعقُّب" اصطلاحًا، مع أن هذا المصطلح مستقر مفهومه في أذهانهم وتصرّفاتهم في مؤلفاتهم.

وقد عرّفه عدد من الباحثين العصريين؛ فعرفه أحدهم بقوله: "التتبع لإظهار الخلل أو الخطأ"(١)، وقال بعضهم: "نظر العالم استقلالًا في كلام غيره أو كلامه المتقدِّم تخطئةً أو استدراكًا"(٢)، وقال آخر: "بيان متأخر على متقدِّم، في عبارة أو مسألة أو رأي؛ بالتصحيح، أو الإبطال، أو الزيادة من دون شرط بيان الراجح"(٣).

ويجد الباحث نفسه تميل لهذا التعريف الأخير؛ كونه جامعًا مانعًا، ويتوافق مع دراسته في هذا البحث.

الفرع الثاني: التعريف بالإمامين البيهقي وابن القيم:

أولًا: التعريف بالإمام البيهقي:

هو أحمد بن الحسين بن علي بن موسى بن عبد الله، الخُسْرَوْجِرْدِيُّ البَيْهَقِيُّ

---

(١) محمد قلعجي، حامد قنيبي، "معجم لغة الفقهاء"، (ط٢، دار النفائس، ١٩٨٨م)، ص: ١٣٦.

(٢) عبد الرحمن محمد عبد مشاقبة، "تعقبات الحافظ ابن حجر في كتابه الإصابة على الحافظ ابن عبد البر في كتابه الاستيعاب – من بداية الكتاب إلى نهاية حرف العين". رسالة ماجستير في الحديث الشريف، بإشراف: عبد الكريم الوريكات، (الأردن: كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٦م)، ص١٠.

(٣) محمد سيد شحاته، "تعقبات الحافظ ابن حجر على ابن حبان". (أسيوط: كلية أصول الدين والدعوة، ٢٠١٤م)، "استرجعت بتاريخ: ٢٠٢٣/١٠/٠٨م" من موقع الألوكة: http://bit. ly/٣MhMHJ٦، ص: ١٥.

النيسابوري الخراساني(١)، ونسبته إلى بَيْهَقَ هي النسبة المشهورة.

كان مولده رحمه الله في خُسْرَوْجِرْد(٢) في شعبان سنة ٣٨٤هـ(٣).

نشأ رحمه الله في خُسْرَوْجِرْد من ناحية بيهق، إحدى قرى نيسابور، التي كانت تزخرُ آنذاك بالعلماء، وتنشط فيها الحركة العلمية، وكان هذا مما هيَّأ للبيهقي الطريق لطلب العلم من صغره، حتى إنه كتَب الحديث وسمعه وهو لم يجاوز الخامسة عشرة.

وشرع الإمام البيهقي في الرحلة إلى طلب العلم ولقاء الشيوخ؛ مستنًا بسنة أهل الحديث مقتفيًا أثرهم، فالرحلة مطلب أساس عند العلماء والأئمة السابقين، قال ابن خلكان: " رحل في طلب الحديث إلى العراق والجبال والحجاز، وسمع بخراسان من علماء عصره، وكذلك بقية البلاد التي انتهى إليها(٤) ".

كانت وفاة الإمام البيهقي في العاشر من شهر جمادى الأولى لسنة ٤٨٥هـ

---

(١) عبد الكريم بن محمد السمعاني، "الأنساب". تحقيق: عبد الرحمن المعلمي اليماني وآخرين، (ط١، حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٩٦٢م)، ٢: ٣٧٠.

(٢) بضم أوله، و(جِرد) بالجيم المكسورة، والراء الساكنة، والدال، وجيمه معرّبة عن كاف، ومعناه (عمل خسرو) لأن (كرد) بمعنى (عمل)، وهي: مدينة كانت قصبة بيهق، من أعمال نيسابور.

ينظر: ياقوت بن عبد الله الحموي، "معجم البلدان". (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م)، ٢: ٣٧٠، السمعاني، "الأنساب"، ٥: ١١٦.

(٣) علي بن الحسن ابن عساكر، "تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري"، (ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٤هـ)، ص: ٢٦٦.

(٤) أحمد بن محمد ابن خلكان، "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان". تحقيق: إحسان عباس (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٠٠ و١٩٩٤م)، ١: ٧٦.

بعد حياة عمرها بالتحصيل والتدريس والتصنيف والتحديث(١).

ثانيًا: التعريف بالإمام ابن القيم:

هو: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزُّرْعي الدِّمشقيُّ، أبو عبد الله، شمس الدين ابن قيم الجوزية.

كان مولده سنة ٦٩١هـ(٢).

قال ابن رجب (ت ٧٩٥هـ): "كان عارفًا بالتفسير لا يُجارى فيه، وبأصول الدين، وإليه فيهما المنتهى، والحديث ومعانيه وفقهه ودقائق الاستنباط منه، لا يُلحق في ذلك، وبالفقه وأصوله وبالعربية، وله فيها اليد الطُّولى، وتعلّم الكلام والنحو وغير ذلك، وكان عالمًا بعلم السلوك، وكلام أهل التصوّف، وإشاراتهم، ودقائقهم. له في كل فن من هذه الفنون اليد الطولى... "(٣).

قال ابن حجر: "ومات في ثالث عشر شهر رجب سنة ٧٥١هـ، وكانت جنازته حافلةً جدًّا، ورئيت له منامات حسنة"(٤).

الفرع الثالث: التعريف بكتاب "تهذيب سنن أبي داود":

اسم الكتاب هو: **"تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته"** هذا نص

---

(١) محمد بن أحمد الذهبي، "سير أعلام النبلاء". تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط١١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م)، ١٨: ١٦٩.

(٢) ينظر: عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب، "الذيل على طبقات الحنابلة". تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، (ط١، الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠٥م)، ٥: ١٧١، وأحمد بن علي ابن حجر، "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة". تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، (ط٢، حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، ١٩٧٢م)، ٥: ١٣٧.

(٣) ابن رجب، "الذيل على طبقات الحنابلة"، ٥: ١٧١.

(٤) ابن حجر، "الدرر الكامنة"، ٥: ١٤٠.

المؤلف في تسميته كما في "زاد المعاد": فإنه أحال عليه وقال: "وقد أشبعنا الكلام عليه في كتاب تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته"(١).

وهو تهذيبٌ لـ "مختصر سنن أبي داود" للمنذري (ت ٦٥٦هـ)، وذلك أن المؤلف إبّان إقامته بمكة المكرمة أتى على "مختصر المنذري" من أوله إلى آخره مهذِّبًا ومختصِرًا، ومضيفًا إليه ومستدركًا عليه، وقد أبان عن ذلك المؤلف نفسه في مقدمة كتابه حيث قال: "هذَّبتُه -أي مختصر المنذري- نحو ما هذَّب هو به الأصل، وزدْتُ عليه من الكلام على عللٍ سكت عنها أو لم يكملها، والتعرُّضِ إلى تصحيح أحاديثَ لم يصححها، والكلامِ على متون مشكلة لم يفتَحْ مقفَلَها، وزيادةِ أحاديثَ صالحةٍ في الباب لم يُشر إليها، وبَسْطِ الكلام على مواضع جليلة لعل الناظر المجتهد لا يجدها في كتاب سواه"(٢).

لكن أصل الكتاب لم يصلنا كما تركه مؤلفه، بل الذي وصلنا منه هو تجريده الذي صنعه محمد بن أحمد السعودي، الحنفي، (ت٨٠١هـ)، فإنه جرّد كلام المؤلف الذي زاده على كلام المنذري في "مختصره"، ونقل في هذا التجريد مقدمة وخاتمة ابن القيم لتهذيبه، فحفظ لنا بذلك غرض ابنِ القيم ومنهجَه وطريقتَه في كتابه، وقد أبان المجرِّد عن منهجه في هذا التجريد؛ حيث قال: "هذا آخر ما كتبتُه مما زاده الشيخ الإمام العلامة الحافظ الحجة إمام الدنيا شمس الدين أبو عبد الله محمد، الشهير بابن قيِّم الجوزيَّة، تغمَّده الله تعالى بغفرانه، وأسكنه بُحْبُوحة جِنانِه. ولستُ أدَّعي الإحاطةَ بجميع ما كتبه، بل الغالب والأكثر. وقد سقط منه القليل جدًّا لتعذُّر كتابته، فعساه

(١) محمد بن أبي بكر ابن القيم، "تهذيب سنن أبي داود". تحقيق: علي العمران، ونبيل السندي، (ط١، الرياض، بيروت: دار ابن حزم، عطاءات العلم، بدون تاريخ)، ١: ١٤٨، للاستزادة في تحقيق اسمه. ينظر: مقدمة تحقيق دار عطاءات العلم للكتاب (ص: ٨).

(٢) ابن القيم، "تهذيب سنن أبي داود"، ١: ٦.

زاد لفظةً أو لفَظاتٍ في أثناء كلام، فلم يمكنِّي إفرادُها لاتصالها بكلام كثير للمنذري، ولم يمكن كَتب ذلك الكلام الذي للحافظ المنذري كله، فحذفت الزيادة قصدًا لذلك. وكلُّ ما كان عليه علامة «م» فهو من كلام المنذري. ولا أذكر من كلام المنذري إلا ما قوي اتصاله بكلام الحافظ ابن القيم، فلم يمكن فهمه إلا بذكره عُقباه. وكلُّ ما كان عليه «ش» فهو إشارة إلى الشيخ شمس الدين، لأنّ أول لقبه الشين، ولو استقبلتُ من أمري ما استدبرت لأعلمتُ له «ق»، إذ هو مشهور بأبيه، ولم أكتب هذا إلا في الجزء الثاني لـمَّا طال اسمهما وتكرَّر... "(١).

المطلب الأول: التعقُّب في الحكم على لفظة: «لم يمسَّ ماءً» بالوهم

أولاً: نص التعقب:

قال ابن القيم(٢): " قال البيهقي: والحُفَّاظ طعنوا في هذه اللفظة -يعني قوله: «لم يمسَّ ماءً»-، وتوهَّمُوها مأخوذةً عن غير الأسود، وأن أبا إسحاق ربما دلّس، فرأوها من تدليساته، بدليل رواية إبراهيم عن الأسود، وعبد الرحمن بن الأسود عن أبيه، عن عائشة: «**أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جُنُب؛ توضأ وضوءَه للصلاة، ثم ينام**» رواه مسلم. قال: وحديث أبي إسحاق صحيح من جهة الرواية، فإن أبا إسحاق بَيَّن فيه سماعَه من الأسود، والمُدَلِّس إذا بيّن سماعَه -وكان ثقةً- فلا وجه

(١) ينظر: مقدمة تحقيق "تهذيب سنن أبي داود" (١/١٤-٢٠). والكتاب له عدة طبعات لكن كان عمل الباحث على آخر طبعة، وهي في ثلاثة مجلدات: ج١ تحقيق: (علي بن محمد العمران)، راجعه (جديع بن جديع الجديع - عبد الرحمن بن صالح السديس)، ج٢، ٣: تحقيق (نبيل بن نصار السندي)، راجعه (محمد أجمل الإصلاحي - عمر بن سَعدِي)، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت).

(٢) ابن القيم، "تهذيب سنن أبي داود"، ١: ١٤٠

لردِّه. تم كلامه(١).

ثم قال ابن القيم متعقبًا البيهقي: "والصواب ما قاله أئمة الحديث الكبار، مثل يزيد بن هارون، ومسلم، والترمذي، وغيرهم؛ مِنْ أن هذه اللفظة وهم وغلط. والله أعلم"

ثانياً: موضوع التعقُّب:

هذا التعقُّب موضوعه الاختلاف في تصحيح ما أخرجه أبو داود في (سننه ح٢٢٨)، قال: حدَّثنا محمَّدُ بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة قالت: «**كانَ رسولُ الله ﷺ ينامُ وهو جُنُب مِن غيرِ أن يَمَسَّ ماءً**»؛ ومنشأ هذا الاختلاف هو تباين مسالك النقاد من المحدثين في موقفهم من هذه اللفظة؛ وهذا ما ستظهره هذه الدراسة، وذلك من خلال تخريج الحديث تخريجًا شاملًا على طبقات الرواة له، ومن ثم دراسة محل التعليل دراسة مقارنة بين المرويات وبيان الراجح، ثم دراسة التعقُّب دراسةً تحليليةً نقديةً.

ثالثاً: تخريج الحديث:

❋ أخرجه ابن ماجه في (سننه ح ٥٨٣)، وإسحاق بن راهويه في (مسنده ح ١٥١٢) عن **وكيع**؛ **والطيالسي** في (مسنده ح١٥٠٠)؛ **وعبد الرزاق** في (مصنفه ح١١٢١)؛ ثلاثتهم (وكيع؛ والطيالسي، وعبد الرزاق)، عن سفيان الثوري به، بنحوه.

❋ وأخرجه البخاري في (صحيحه ح ١١٤٦)، والنسائي في (سننه ح١٦٨٠)، وأحمد في (مسنده ح٢٥٤٣٦)، من طريق **شعبة**؛ والترمذي في (جامعه ح١١٨)، والنسائي في (الكبرى ٩٠٠٣)، وابن ماجه في (سننه ح٥٨١)، وأحمد في (مسنده ح٢٤٢٦١)؛ كلهم من طريق **أبي بكر بن عياش**، عن **الأعمش**؛ والنسائي في

(١) ينظر: أحمد بن الحسين البيهقي، "السنن الكبير"، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م)، ١: ٢٠١.

(الكبرى ح٩٠٠٥)، عن هلال بن العلاء= وأحمد في (مسنده ح ٢٥١٣٥)= كلاهما (هلال، وأحمد) عن هشيم، عن **إسماعيل بن أبي خالد**؛ وابن أبي شيبة في (مصنفه ح ٦٨٢)، ومن طريقه ابن ماجه في (سننه ٥٨٢)؛ عن **أبي الأحوص**؛ ومسلم في (صحيحه ح١٢٩) وفي (التمييز ح٤١)، عن يحيى بن يحيى، وأحمد بن يونس= وإسحاق بن راهويه في (مسنده ح١٥١٥، ح١٥١٦)، عن يحيى بن آدم= وأحمد في (مسنده ح ٢٤٧٠٦، ح ٢٤٧٠٨)، عن حسن بن الأشيب، وأبي كامل مظفر بن مدرك= وابن الجعد في (مسنده ح ٢٥٦٣)= وأبو نعيم في (الصلاة ح٤٦)= والطحاوي في (شرح معاني الآثار ح٧٦٣)، من طريق أبي غسان مالك بن كمال النهدي= ثمانيتهم عن **زهير بن معاوية أبي خيثمة**؛ وإسحاق ابن راهويه في (مسنده ح١٥١٧)، عن **إسرائيل بن يونس**؛ ستتهم (شعبة، الأعمش، وإسماعيل، وأبو الأحوص، وزهير، وإسرائيل)، عن **أبي إسحاق السبيعي**، به، ولفظه من طريق، إسرائيل عن جده أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود، قال: قلت لعائشة: أخبريني عن صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: فقالت: «**كان رسول الله ﷺ ينام أوله ويقوم آخره، فإذا قام توضأ وصلى ما قضى الله ﷻ له، فإن كان به حاجة إلى أهله أتى أهله، وإلا مال إلى فراشه، فإن كان أتى أهله نام كهيئته لم يمس ماءً، حتى إذا كان عند أول الأذان وثب** -والله ما قالت: قام- **وإن كان جنبًا أفاض عليه الماء -والله ما قالت: اغتسل- وإلا توضأ وضوءه للصلاة، ثم صلى ركعتين، ثم خرج إلى المسجد**»، وبنحوه رواه شعبة وزهير إلا أن شعبة تصرف في الحديث وحذف لفظة: «لم يمس ماء» عمدًا(١)؛ ولذا أخرجه البخاري من طريق شعبة بدون هذه اللفظة.

---

(١) والدليل على ذلك ما رواه عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، "العلل". تحقيق: فريق من الباحثين، (ط١، الرياض: مطابع الحميضي، ٢٠٠٦م)، ١: ٤٩، قال: سمعت نصر بن علي يقول: قال أبي: قال شعبة: قد سمعت حديث أبي إسحاق: أن النبي ﷺ كان ينام جنبًا، =

وأيضًا حذفها مسلم في الصحيح من طريق يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس، عن زهير، وأثبتها في التمييز من طريق أحمد بن يونس، عن زهير بن معاوية؛ إشارةً إلى وهم أبي إسحاق السبيعي فيها. وفي رواية زهير، عند أحمد والنسائي: قال أبو إسحاق: أتيت الأسود بن يزيد، وكان لي أخًا، أو صديقًا، فقلت: أبا عَمرو، قال: حدثني ما حدثتك أُم المؤمنين عن صلاة رسول الله ﷺ...، وفيه تصريح أبي إسحاق بالسماع من الأسود. وساق الطحاوي الحديث من طريق أبي غسان النهدي، عن زهير بمثل رواية الجماعة إلى أن قال في آخره: «وإن كان جنبًا توضأ وضوء الرجل للصلاة»(١).

❋ وأخرجه أحمد في (مسنده ح٢٥١٠٤، وح٢٥١٣٥)، من طريق الحجاج بن أرطاة= وإسحاق بن راهويه في (مسنده ح١٤٨٥)، وأبو يعلى في (مسنده ح ٤٧٧٢)، من طريق محمد بن إسحاق= كلاهما (الحجاج، وابن إسحاق)، عن **عبد الرحمن بن الأسود**؛ ومسلم في (التمييز ح٤١)، وإسحاق بن راهويه في (مسنده ح١٤٨٤)، من طريق **إبراهيم النخعي**؛ كلاهما (عبد الرحمن، وإبراهيم)، عن الأسود بن يزيد، به، بذكر الوضوء قبل النوم والطعام.

❋ وأخرجه البخاري في (صحيحه ح٢٨٨)، والنسائي في (الكبرى ح٨٩٩٣)، من طريق **عروة بن الزبير**؛ والبخاري في (صحيحه ح ٢٨٦) ومسلم في (صحيحه ح ٣٠٥) وأبو داود في (سننه ح٢٢٣، ٢٢٤) وابن ماجه في (سننه ح

=

ولكني أنقيه "، يعني بحذف هذه اللفظة: «من غير أن يمس ماء».

(١) وهذه زيادة غريبة، والمحفوظ ما رواه واتفق عليه جماعة الحفاظ المتقنين عن زهير وهم: أبو كامل مظفر بن مدرك، وأحمد بن عبد الله بن يونس، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وعلي بن الجعد، ويحيى بن آدم، والحسن بن موسى الأشيب. بلفظ: "وإن لم يكن جنبًا توضأ" -كما سبق في التخريج- وقد نقل ابن القيم عن ابن مفوز أن هذه الزيادة غلط من الطحاوي. ينظر: ابن القيم، "تهذيب سنن أبي داود"، ١: ١٥٤.

٥٨٤)، وأحمد في (مسنده ح ٢٥٦٤٦)، من طرق عن **أبي سلمة بن عبد الرحمن**؛ وعبد الرزاق في (مصنفه ح١١١٥) ومن طريقه أحمد في (مسنده ح ٢٥٣٣١)، من طريق **يحيى بن يعمر**؛ ثلاثتهم (عروة، وأبو سلمة، ويحيى بن يعمر)، عن عائشة، ولفظ البخاري ومسلم: «**إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**»، ولم يذكر أحد منهم أنه ينام قبل أن يمس ماءً.

رابعاً: دراسة الحديث:

من خلال ما سبق من تخريج هذا الحديث يتبيّن أن مداره على عائشة، وقد رواه عنها عدد من الرواة منهم:

١-٢ أبو سلمة بن عبد الرحمن، وعروة بن الزبير عند البخاري ومسلم كما سبق في التخريج.

٣- يحيى بن يعمر عند أحمد وعبد الرزاق -كما سبق في التخريج- لكن فيه انقطاع؛ يحيى بن يعمر لم يسمع من عائشة(١).

٤- الأسود بن يزيد كما في حديث الباب، ولم تأت لفظة: «ينام وهو جنب من غير أن يمس ماء» إلا من طريقه؛ وقد تفرد بها عنه: أبو إسحاق السبيعي، مع أنه شاركه في الرواية عن الأسود: عبد الرحمن بن الأسود، وإبراهيم النخعي، ولم يذكروا هذه اللفظة.

وأبو إسحاق السبيعي واسع الرواية وتدور عليه الأسانيد وقد رواها عنه الجم الكبير من الثقات مثل: الثوري والأعمش، وإسماعيل بن أبي خالد، أبو الأحوص، وزهير بن معاوية، وإسرائيل بن يونس، وشعبة، وأثبتوا هذه اللفظة عنه؛ مما يؤكد ثبوتها عنه، وهو وإن كان من الثقات المتقنين إلا أنه وهم في زيادة هذه اللفظة؛ للقرائن

(١) ينظر: يوسف بن عبد الرحمن المزي، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". تحقيق: بشار عواد معروف، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٠م)، ٣٢: ٥٤.

التالية:

أولًا: مخالفة الأكثر ولأتقن منه، فقد رويا هذا الحديث معه عن الأسود بن يزيد كل من:

١- إبراهيم النخعي، أخرجها مسلم في "التمييز"، وإسحاق بن راهويه في مسنده كما سبق في التخريج.

٢- عبد الرحمن بن الأسود عند أحمد وأبي يعلى -كما سبق أيضا في التخريج- من رواية محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث عند أحمد؛ فانتفت شبهة تدليسه، ومن رواية الحجاج بن أرطأة نحوه عن عبد الرحمن بن الأسود عند أحمد.

ولا شك أن إبراهيم النخعي وعبد الرحمن بن الأسود أثبت من أبي إسحاق في الحفظ والإتقان(١)؛ فكيف باجتماعهما على مخالفته ورواية هذا الحديث من غير هذه الزيادة.

ثانيًا: أنه قد تابع الأسود على رواية هذا الحديث عن عائشة كل من: يحيى بن يعمر، وعروة بن الزبير، وأبو سلمة بن عبد الرحمن -كما سبق في التخريج- ولم يذكروا هذه الزيادة، بل أثبتوا خلافها وأنه يتوضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام.

ثالثًا: أن هذا الوهم قد نُص عليه قديمًا، وأنه من أبي إسحاق السبيعي، ومن ذلك ما نقله أبوداود بعد روايته لهذا الحديث؛ فقال: "حدثنا الحسن بن علي الواسطي، قال: سمعت يزيد بن هارون يقول: هذا الحديث وهم يعني حديثَ أبي إسحاق"(٢)، وحكى الحافظ في (التلخيص) عن أحمد قوله في هذا اللفظ: "إنه ليس

---

(١) ينظر: المزي، "تهذيب الكمال"، ٢: ٢٣٣،، ١٦: ٢٢٥، ابن حجر، "تقريب التهذيب" (ص٩٥)، (ص٣٣٦).

(٢) سليمان بن الأشعث أبو دواد، "السنن". تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد قره بللي، (ط١، =

بصحيح"(١)، ونقل ابن قدامة في (المغني) عنه قوله: "أبو إسحاق روى عن الأسود حديثًا خالف فيه الناس فلم يقل أحد عن الأسود مثل ما قد قال، فلو أحاله على غير الأسود"(٢)، ولما ذكر مسلم في التمييز بابًا في "ذكر الاحاديث التي نقلت على الْغَلَط في متونها"؛ كان أول ما روى هذا الحديث من طريق زهير أبي خيثمة، عن أبي إسحاق، به(٣)، ثم قال: "فهذه الرواية عن أبي إسحاق خاطئة؛ وذلك أن النخعي، وعبد الرحمن بن الأسود؛ جاءا بخلاف ما روى أبو إسحاق"(٤)، وقال الترمذي عقب

=

دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩م)، ١: ١٦٣.

(١) أحمد بن علي ابن حجر، "التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير". تحقيق: حسن عباس قطب، (ط١، مؤسسة قرطبة – دار المشكاة، ١٩٩٥م)، ١: ١٤٠-١٤١.

(٢) عبد الله بن أحمد بن قدامة، "المغني". (دون طبعة، مصر: مكتبة القاهرة، ١٩٦٨م)، ١: ٢٢٩.

(٣) هذه الرواية من هذا الطريق أخرجها مسلم بن الحجاج، "الصحيح". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دون طبعة، القاهرة: البابي الحلبي، ١٩٥٥م)، لكنه تعمد حذف هذه الزيادة التي وهم فيها أبو إسحاق: "قبل أن يمس ماءً"، وأخرجها بإثباتها في كتابه "التمييز" ليبين أنها معلولة. وقد روى هذا الحديث بهذا السياق وإثبات هذه الزيادة عن أبي خيثمة زهير بن معاوية أصحابه الثقات المتقنون الأثبات: أبو كامل مظفر بن مدرك، وأحمد بن عبد الله بن يونس، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وعلي بن الجعد، ويحيى بن آدم، والحسن بن موسى الأشيب. أما رواية الطحاوي من طريق أبي غسان النهدي، عن زهير بن معاوية، به، وزيادة: «وإن كان جنبًا توضأ وضوء الرجل للصلاة». فإنها مخالفة لرواية الجماعة، وقد حمل بعضهم الطحاوي خطأها؛ فقد نقل ابن القيم عن ابن مفوز أن هذه الزيادة غلط من الطحاوي. ينظر: ابن القيم، "تهذيب سنن أبي داود"، ١: ١٥٤.

(٤) مسلم بن الحجاج، "التمييز". تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، (ط٣، السعودية: مكتبة

=

إخراجه لهذا الحديث: "وقد روى غير واحد، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي ﷺ، أنه كان يتوضأ قبل أن ينام. وهذا أصح من حديث أبي إسحاق، عن الأسود. وقد روى عن أبي إسحاق هذا الحديث شعبةُ، والثوريُّ، وغير واحد، ويرون أن هذا غلط من أبي إسحاق"(١)، وذكر ابن ماجه أن سفيان الثوري قال: "فذكرت الحديث يومًا، فقال لي إسماعيل -يعني ابن أبي خالد-: يا فتى! يُشَدُّ هذا الحديث بشيء؟ "(٢)، بل نقل ابن رجب اتفاق السلف على إنكاره(٣)؛ فقال: "وهذا الحديثُ مما اتفَقَ أئمةُ الحديث مِن السَّلَفِ على إنكارِهِ على أبي إسحاق.. "(٤)، وقال ابن قدامة: "قال: أحمد بن صالح المصري الحافظ: لا يحلُّ أن يُروى هذا الحديث؛ يعني: أنه خطأ مقطوع به، فلا تحلُّ روايته من دون بيان علته"(٥).

وهناك مسلك آخر في النظر لهذه الزيادة: هو إثباتها وتأولها بعد ذلك، وهذا

=

الكوثر، ١٤١٠هـ)، ص: ١٨١.

(١) محمد بن عيسى الترمذي، "السنن". تحقيق: أحمد محمد شاكر، وآخرين، (ط٢، مصر: البابي الحلبي، ١٩٧٥م)، ١: ١٧٩.

(٢) مسلم، "التمييز" (ص١٨١).

(٣) هذا الاتفاق محل نظر فقد وجد من المتقدمين من صححه مثل إسحاق بن راهويه، وقال بدلالة الحديث سعيد بن المسيب.

ينظر: الترمذي، "السنن"، ١: ١٧٩، وإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه، "المسند". تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، ١٩٩١م)، ح ١٥١٥.

(٤) عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب، "فتح الباري". تحقيق: طارق بن عوض الله، (ط٢، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٢هـ)، ١: ٣٦٣.

(٥) ابن قدامة، "المغني"، ١: ٢٢٩.

قول سعيد بن المسيب، نسبه له الترمذي في جامعه(١)، وإسحاق بن راهويه **فإنه قال عقب روايته حديث أبي إسحاق في "مسنده"، وفيه ذلك الحرف (لا يمس ماء) قال إسحاق: "أي: لا يغتسل"**(٢). وقال الدارقطني: "والصحيح من ذلك ما رواه عبد الرحمن بن الأسود، وإبراهيم النخعي، عن الأسود، عن عائشة، وقال بعض أهل العلم يشبه أن يكون الخبران صحيحين، وأن عائشة قالت: ربما كان النبي ﷺ قدم الغسل، وربما أخره، كما حكى ذلك غضيف بن الحارث، وعبد الله بن أبي قيس وغيرهما، عن عائشة، وأن الأسود حفظ ذلك عنهما، فحفظ عنه أبو إسحاق تأخير الوضوء والغسل، وحفظ عبد الرحمن بن الأسود، وإبراهيم: تقديم الوضوء على الغسل"(٣)، وصححه البيهقي أيضًا -كما سيأتي تحقيقه- والطحاوي(٤) والحاكم(٥)، وجُمع بين الحديثين على أن المنفي في قولها: «لم يمسَّ ماءً» هو الغسل دون الوضوء، وبهذا جمع ابن قتيبة(٦)، .....

(١) الترمذي، "السنن"، ١: ٢٠٢.

(٢) ابن راهويه، "المسند" (ح ١٥١٢).

(٣) علي بن عمر الدارقطني، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية". تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، (ط١، الرياض: دار طيبة، ١٩٨٥م)، ومحمد الدباسي، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ)، ١٤: ٢٤٨.

(٤) أحمد بن محمد الطحاوي، "شرح معاني الآثار". تحقيق: محمد النجار - محمد جاد الحق، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٩٩٤م) (ح٧٦٣).

(٥) محمد بن عبد الله الحاكم، "المستدرك على الصحيحين". تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م)، ١: ١٧٩.

(٦) عبدالله بن مسلم بن قتيبة، "تأويل مختلف الحديث". تحقيق: محمد زهري النجار، (دون طبعة، بيروت: دار الجيل، ١٩٧٢م)، ١: ١٧٩.

والطحاوي(١)، قال الحافظ ابن حجر: " وعلى تقدير صحته، فيحمل على أن المراد: لا يمس ماءً للغسل، ويؤيده رواية عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه عند أحمد بلفظ: «كان يُجنب من الليل، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة حتى يصبح، ولا يمس ماءً»(٢)، أو كان يفعل الأمرين لبيان الجواز، وبهذا جمع ابن قتيبة في اختلاف الحديث(٣)، ويؤيده ما رواه هشيم بن عبد الملك عن عطاء عن عائشة مثل رواية أبي إسحاق عن الأسود، وما رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما عن ابن عمر أنه سأل النبي ﷺ: أينام أحدنا وهو جنب؟ قال: «**نعم، ويتوضأ، إن شاء**»(٤).

خامساً: دراسة التعقُّب:

ظهر للباحث من خلال جمع الطرق ودراسة الإسناد لهذا الحديث: أن البيهقي: سلك المسلك الثاني وهو تصحيح هذه اللفظة، ثم تأولَّها بما لا يخالف النصوص الأخرى الثابتة في وضوئه قبل نومه. ثم ابن القيم سلك المسلك الأول في التعقُّب، ورجَّح وهم أبي إسحاق السبيعي في هذه اللفظة، وأن هذا الحكم بالوهم هو اختيار الأئمة النقاد: كيزيد ابن هارون والترمذي وغيرهم، ولم يزد في التعقُّب على الإمام البيهقي غير النقل عن الأئمة المتقدمين، وتقليدهم في الحكم على أبي إسحاق بالوهم في هذه اللفظة، ولم يذكر شيئًا من القرائن للدلالة على هذا الاختيار.

---

(١) الترمذي، "السنن"، ١: ١٧٩.

(٢) أحمد بن حنبل الشيباني، "المسند"، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧م)، ح ٢٥٨٧٩.

(٣) ابن قتيبة، "تأويل مختلف الحديث" (ص: ٣٥٠).

(٤) أحمد بن علي ابن حجر، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (بدون طبعة، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ١: ١٧٩.

ومن خلال النظر والتحليل لكلام البيهقي من مصدره -وهو السنن الكبير- يمكن أن نستخرج عددًا من القرائن التي توصل بها إلى ترجيح ثبوت هذه اللفظة ثم مناقشتها:

قال الإمام البيهقي في السنن الكبير(١): "أخرجه مسلم في ‹الصحيح› عن يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس دون قوله: قبلَ أن يمسَّ ماءً. وذاك لأن الحفاظ طعنوا في هذه اللفظة وتوهَّموها مأخوذةً عن غير الأسود، وأن أبا إسحاق ربما دلَّس فرأوها من تدليساته. واحتجوا على ذلك برواية إبراهيم النخعي وعبد الرحمن بن الأسود عن الأسود، بخلاف رواية أبي إسحاق.. "، ثم ذكر حديثي عبد الرحمن والنخعي وقال: "وحديث أبي إسحاق السبيعي صحيح من جهة الرواية؛ وذلك أن أبا إسحاق بيَّن فيه سماعه من الأسود في رواية زهير بن معاوية عنه، والمدلِّس إذا بيَّن سماعه ممن روى عنه، وكان ثقةً؛ فلا وجه لرَدِّهِ.. "(٢).

فهذا النص من البيهقي فيه عدة قضايا:

١- أنه جعل موجب طعن النقاد في هذه اللفظة؛ هو الراوي الذي دلَّس عنه أبو إسحاق السبيعي، ومن خلال البحث والتتبع لم أجد من صرح بهذا السبب عند توهيم أبي إسحاق السبيعي في ذكر هذا اللفظة، إلا الإمام البيهقي في هذا الموضع.

٢- أن هذا المنهج في دفع الوهم، وتعمُّد الخطأ عن الراوي الثقة الحافظ -بالرمي بالتدليس- معمولٌ به عند أئمة النقد المتقدمين، والمقصود به المنافحة عن الراوي؛ حتى لا يُطعن في عدالته وضبطه، خاصةً إذا كان اللفظ الذي رواه واختلف عليه أو تفرَّد به فيه نكارة ومخالفة ظاهرة(٣)؛ ولعل هذا هو مراد البيهقي عندما نقل

---

(١) البيهقي، "السنن الكبير"، ٢: ١٢٢.

(٢) المصدر السابق.

(٣) ينظر أمثلة في هذه المسألة: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، "الجرح والتعديل". (ط١، =

عن النقاد موجب التعليل لهذه اللفظة.

٣- أن تدليس أبي إسحاق مدفوع هنا -كما ذكر البيهقي- بتصريحه بالسماع كما في رواية زهير عنه، وأيضًا فقد رواه عنه شعبة -كما سبق في التخريج - وهو ممن لا يحمل عن شيوخه المدلسين إلا ما ثبت سماعهم له ممن فوقهم(١).

٤- خلص البيهقي -بعد إثبات عدم تدليس أبي إسحاق- إلى إثبات صحة الرواية ممن سمع منه، وقبول الرواية، وعدم ردها إذا كان الراوي ثقة، ومن ثم تأول الحديث بما لا يتعارض مع الروايات الأخرى عن عائشة في هذا الباب، وهذا المسلك محل نظر، وهو أن قبول الحديث، وصحة نسبته إلى النبي ﷺ؛ لا تتوقف على مرتبة الراوي وإثبات سماعه ممن فوقه، وإنما تتوقف على النظر في هذا الحديث بعينه، أصاب فيه هذا الراوي أم أخطأ، ولا سبيل إلى التحقق من ذلك إلا من خلال مقارنة روايته برواية من هو في طبقته من الثقات أو ممن هو فوقه ممن يروي عن المدار، أو أحاديث أخرى معارضة له في المعنى؛ وبناءً عليه يحكم على الحديث قبولًا أو ردًا.

=

بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٢م)، ٥: ١٩١، وأحمد بن حنبل الشيباني، "العلل ومعرفة الرجال"، رواية ابنه عبد الله. تحقيق: وصي الله عباس، (ط٢، الرياض: دار الخاني، ٢٠٠١م)، ٢: ٥٤، ومحمد بن أحمد الذهبي، "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م)، ١: ٦١١، إبراهيم بن عبد الله اللاحم، "الاتصال والانقطاع - سلسلة نقد المرويات (٢)"، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥ م)، ص: ٢١٢.

(١) ينظر: أحمد بن الحسين البيهقي، "معرفة السنن والآثار". تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، (ط١، كراتشي: جامعة الدراسات الإسلامية، دمشق - بيروت: دار قتيبة، حلب - دمشق: دار الوعي، المنصورة - القاهرة: دار الوفاء، ١٩٩١م) ١: ٦٥، وأحمد بن علي الخطيب، "الكفاية في علم الرواية"، صححه: أبو عبدالله السورقي، قابله: إبراهيم حمدي، (ط١، حيدر آباد: جمعية دائرة المعارف العثمانية، ١٣٥٧هـ) ص: ٣٦٣.

وهذا النظر هو الذي سلكه الغالبية من أئمة النقد في هذا الحديث بعينه، من أمثال: إسماعيل بن أبي خالد، ويزيد بن هارون، وأحمد بن حنبل، ومسلم بن الحجاج، والترمذي، وغيرهم، ممن أنكر هذه اللفظة في الحديث، وهو الذي تعقَّب به ابن القيم الإمام البيهقي عندما أثبتها، وأن هذا اللفظ وهم وغلط من أبي إسحاق السبيعي؛ ولذا قال ابن رجب منتقدًا هذا المنهج الذي سلكه البيهقي وغيره في تصحيح هذا الحديث؛ فقال: "وأما الفقهاء المتأخرون، فكثير منهم نظر إلى ثقة رجاله؛ فظن صحته، وهؤلاء يظنون أن كل حديث رواة ثقة فهو صحيح، ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث. ووافقهم طائفة من المحدثين المتأخرين كالطحاوي والحاكم والبيهقي.."(١).

والخلاصة مما سبق: صواب تعقب ابن القيم على الإمام البيهقي هنا، وأن هذه اللفظة من أوهام أبي إسحاق السبيعي، ولا يصح نسبتها إلى عائشة في توصيفها لنوم النبي ﷺ على جنابة من غير أن يمسَّ ماء، وأن الثابت من فعله ﷺ أنه لا ينام إلا على وضوء أو غسل.

المطلب الثاني: التعقُّب في الحكم على لفظة: «حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ...» بالوهم

أولاً: نص التعقب:

قال ابن القيم في (تهذيب السنن ١/٥٠١): "وقوله ﷺ: «**حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد ذلك، وإن شاء طلَّق**»، قال البيهقي: أكثر الروايات عن ابن عمر: «**أن النبيَّ ﷺ أمره أن يراجعها حتى تطهر، ثم إن شاء طلَّقَ، وإن شاء أمْسَك**» فإن كانت الروايةُ عن سالم ونافع وابن دينار في أمره بأن يراجعها حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر، محفوظة، فقد قال الشافعي: يحتمل أن يكون

(١) ابن رجب، "فتح الباري"، ١: ٣٦٣.

إنما أراد بذلك الاستبراء، أن يكون أن يستبرئها بعد الحيضة التي طلَّقها فيها بطهرٍ تامّ، ثم حيض تامّ، ليكون تطليقها وهي تعلم عِدّتها أبالحمل هي أم بالحيض، أو ليكون تطليقها بعد علمه بالحمل، وهو غير جاهل ما صنع، أو يرغب فيمسك للحمل، أو ليكون إن كانت سألتِ الطلاقَ غيرَ حاملٍ أن تكفَّ عنه حاملًا"(١). آخر كلامه. وأكثر الروايات في حديث ابن عمر مصرِّحة بأنه إنما أذِنَ في طلاقها بعد أن تطهر من تلك الحيضة، ثم تحيض ثم تطهر، هكذا أخرجاه في «الصحيحين» من رواية نافع عنه، ومن رواية ابنه سالم عنه. وفي لفظٍ متفق عليه «**ثم يمسكها حتى تطهُر، ثم تحيض عنده حيضةً أخرى، ثم يمهلها حتى تطهر من حيضها**». وفي لفظ آخر متفق عليه: «**مُرْه فليراجعها حتى تحيض حيضةً مستقبلةً سوى حيضتها التي طلقها فيها**». ففي تعدّد الحيض والطُّهْر ثلاثة ألفاظ محفوظة متفق عليها، من رواية ابنه سالم، ومولاه نافع، وعبد الله بن دينار وغيرهم، والذين زادوا فقد حفظوا ما لم يحفظه هؤلاء. ولو قُدِّر التعارض فالزائدون أكثرُ وأثبتُ في ابن عمر وأخصُّ به، فرواياتهم أولى؛ لأن نافعًا مولاه أعلمُ الناس بحديثه، وسالمٌ ابنه كذلك، وعبد الله بن دينار من أثبت الناس فيه وأرْوَاهم عنه، فكيف يُقدّم اختصار أبي الزبير ويونس بن جُبير على هؤلاء؟! ومن العجب تعليل حديث أبي الزبير في ردِّها عليه من غير احتساب بالطلقة بمخالفة غيره له، ثم تقدَّم روايتُه التي سكت فيها عن تعدّد الحِيَض والطُّهْر على رواية نافع وابن دينار وسالم؟! فالصواب الذي لا شكّ فيه أن هذه الرواية ثابتة محفوظة، ولذلك أخرجها أصحاب «الصحيحين».

ثانياً: موضوع التعقُّب:

هذا التعقُّب موضوعه هل المطلقة وهي حائض مأمور بمراجعتها حتى: «**تطهر، ثم إن شاء طلَّقَ وإن شاء أمْسَك**»؟ أم يمسكها «**حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم**

(١) ينظر: البيهقي، "السنن الكبير"، ١٥: ٢٣٤.

إن شاء أمسك بعد ذلك وإن شاء طلق»؟ هي روايتان في قصة ابن عمر وطلاقه امرأته، رجح البيهقي الرواية الأولى وتأول الأخرى، وتعقبه ابن القيم بترجيح الرواية الثانية؛ وستحاكم هذه الدراسة هذا الاختلاف؛ من خلال تخريج الروايتين تخريجًا شاملًا على طبقات الرواة له، ومن ثم دراسة محل التعليل دراسة مقارنة بين المرويات وبيان الراجح، ثم دراسة التعقُّب دراسةً تحليليةً نقديةً. والرواية التي احتج بها البيهقي هي:

ما أخرجه الشافعي كما في (مسند الشافعي - ترتيب سنجر- ح١٢٣٩)، قال: أخبرنا مسلم، وسعيد بن سالم، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزبير: أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى عَزَّة يسأل عبد الله بن عمر وأبو الزبير يسمع. فقال: كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضًا؟ فقال ابن عمر: طَلَّقَ عبد الله بن عمر امرأته حائضًا، فقال النبي ﷺ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ؛ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ**».

ثالثاً: تخريج الحديث:

❋ أخرجه مسلم في (صحيحه ح ١٤٧١)، والنسائي في (الكبرى ح ٥٥٥٥)، من طريق **حجاج بن محمد**؛ و**عبد الرزاق** في (المصنف ح١١٨٠٩)، ومن طريقه أبي داود في (سننه ح٢١٨٥)؛ والشافعي في (مسنده ح ١٢٤٢) عن **عبد المجيد بن عبد العزيز**؛ والطحاوي في (شرح معاني الآثار ح٤٤٥٧)، من طريق **أبي عاصم**؛ ثلاثتهم، عن ابن جريج، به، بنحوه.

❋ وأخرجه مالك في (الموطأ ح٥٣)، ومن طريقه البخاري في (صحيحه ح ٥٢٥١)، ومسلم في (صحيحه ح ١٤٧١)، وأبو داود في (سننه ح ٢١٧٩)، عن **نافع**. ومسلم في (صحيحه ح١٤٧١)، وأبو داود في (سننه ح٢١٨١)، والترمذي في (جامعه ح١١٧٦)، والنسائي في (الكبرى ح ٥٥٦٠)، وابن ماجه في (سننه ح ٢٠٢٣)، من طريق محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة. ومسلم في (صحيحه ح١٤٧١)، وأبو داود في (سننه ح٢١٨٢)، والنسائي في (الكبرى ح٥٥٥٤)، من طريق الزهري= كلاهما (محمد، والزهري)، عن **سالم**؛ وأخرجه مسلم في (صحيحه

ح١٤٧١)، من طريق **عبد الله بن دينار**؛ والبخاري في (صحيحه ح ٥٣٣٣)، ومسلم في (صحيحه ح ١٤٧١) من طريق محمد بن سيرين= والبخاري في (صحيحه ح ٥٢٥٣)، ومسلم في (صحيحه ح ١٤٧١) من طريق قتادة= كلاهما (ابن سيرين، وقتادة)، عن **يونس بن جبير**؛ والبخاري في (صحيحه ح ٥٢٥٢)، ومسلم في (صحيحه ح١٤٧١)، وأحمد في (مسنده ح٥٤٨٩)، من طريق شعبة = ومسلم في (صحيحه ح١٤٧١)، وأحمد في (مسنده ح٣٠٤)، كلاهما من طريق عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي= كلاهما (شعبة، وعبد الملك)، عن **أنس بن سيرين**؛ وأبو نعيم في (مستخرجه ح٣٤٦٩)، من طريق **طاووس بن كيسان**؛ وابن أبي شيبة في (المصنف ح١٧٧٣١)، من طريق **أبي وائل**؛ **سبعتهم (نافع، وسالم، وعبد الله بن دينار، ويونس بن جبير، وأنس بن سيرين، وطاووس، وأبو وائل)، عن ابن عمر.. به، بنحوه، إلا أن نافعًا وسالمًا من طريق الزهري، وعبد الله بن دينار، رووه بلفظ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقُ بَعْدُ أَوْ يُمْسِكُ»** هذا لفظ ابن دينار، ولفظ نافع وسالم من طريق الزهري بنحوه.

رابعاً: دراسة الحديث:

هذا الحديث متفق على ثبوت قصته، لكن هناك ألفاظ في متنه محل اختلاف بين رواته، لها أثر في استنباط الأحكام الشرعية، منها ما كان في موضوع هذا التعقُّب، وهي لفظة: «**ثُمَّ تحيضَ، ثُمَّ تطهُر**»، فقد رواها عن ابن عمر بلفظ: «**أمرَهُ أن يُراجِعَها حتّى تطهُر، ثُمَّ إن شاءَ طلَّقَ، وإن شاءَ أمسكَ**»، كل من:

١- عبد الرحمن بن أيمن مولى عزة، من طريق أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، أخرجها مسلم وغيره -كما سبق في التخريج- وهو مدلس، وقد صرَّح في هذه الرواية بالتحديث، ولفظه: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ؛ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ**».

٢- يونس بن جبير، من طريق قتادة ومحمد بن سيرين، وهي في الصحيحين -كما سبق في التخريج- ولفظ قتادة: فقال: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ، فَلْيُطَلِّقْهَا إِنْ شَاءَ**». ولم يذكر حيضةً ثانيةً.

٣- أنس بن سيرين، من طريق شعبة وعبد الملك بن سليمان، وهي في الصحيحين وغيرهما -كما سبق في التخريج- ولفظ شعبة: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهُرَتْ، فَلْيُطَلِّقْهَا فِي طُهْرِهَا**»، ولفظ العرزمي: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، إِذَا طَهُرَتْ؛ طَلَّقَهَا فِي طُهْرِهَا لِلسُّنَّةِ**»، ولم يذكر حيضةً ثانيةً.

٤- أبو وائل شقيق بن سلمة، من طريق منصور بن المعتمر، عند ابن أبي شيبة -كما سبق في التخريج- بلفظ: طلق ابن عمر امرأته، وهي حائض، فأتى عمر النبي ﷺ فأخبره، فقال النبي ﷺ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا، طَاهِرًا فِي غَيْرِ جِمَاعٍ**».

٥- سالم من طريق مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عند مسلم وغيره -كما سبق في التخريج- بلفظ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا**».

أما الروايات التي في تعدّد الحِيض والطُّهر عن ابن عمر فهي كالتالي:

١- نافع مولى ابن عمر، من طريق مالك وغيره في الصحيحين وغيرهما -كما سبق في التخريج- بلفظ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ، قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ**».

٢- سالم بن عبد الله بن عمر، من طريق الزهري في الصحيحين وغيرهما -كما سبق في التخريج- بلفظ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى مُسْتَقْبَلَةً -سِوَى حَيْضَتِهَا الَّتِي طَلَّقَهَا فِيهَا- فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا، فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا مِنْ حَيْضَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَذَلِكَ الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ، كَمَا أَمَرَ اللهُ**».

٣- عبد الله بن دينار، من طريق سليمان بن بلال في مسلم -كما سبق في التخريج- بلفظ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ يُطَلِّقُ بَعْدُ، أَوْ يُمْسِكُ**».

فأسانيد هذه الروايات ظاهرها الصحة، وغالبها مخرج في الصحيح، والقصة واحدة، ومخرجها واحد، ولا يمكن القول بتعدد الحادثة؛ ولا بتوهيم هؤلاء الثقات؛ فلعل التوجيه في ذلك أن بعض الرواة أجملَ واختصر والآخر فصَّل؛ فعند ذلك يُحمَل

المُجمَل على المُبيَّن المُفصَّل، وأيضًا من ناحية الصنعة الحديثية، كما قال ابن القيم: "فالزائدون أكثرُ وأثبتُ في ابن عمر وأخصُّ به، فرواياتهم أولى؛ لأن نافعًا مولاه أعلمُ الناس بحديثه، وسالمٌ ابنه كذلك، وعبد الله بن دينار من أثبت الناس فيه وأرْوَاهم عنه؛ فكيف يُقدّم اختصار أبي الزبير ويونس بن جُبير على هؤلاء؟! "(١).

خامسا: دراسة التعقُّب:

من خلال النظر في تعقُّب ابن القيم على الإمام البيهقي في هذا الحديث؛ فإن موقف البيهقي من خلال تحليل كلامه يرى: أن الروايات التي فيها ذكر الحيض والطهر مرة واحدة هي المرجَّحة؛ للقرائن التالية:

١- لأن رواتها أكثر.

٢- وهي المحفوظة عنده جزمًا، وأما الثلاث الروايات الأخرى التي فيها ذكر الحيض مرتين، والطهر مرتين؛ فكأنها غير محفوظة عند الإمام البيهقي.

٣- وعلى القول بثبوتها؛ فإنّه يتأوَّلُها بما نقل عن الإمام الشافعي.

وقد تعقَّبه ابن القيم بأن روايات تعدد الحيض والطهر؛ هي المقدمة للقرائن التالية:

١- من ذَكَر الزيادة قد حفظ ما لم يحفظه من لم يذكرها.

٢- الزائدون أكثرُ(٢).

٣- الزائدون أثبتُ في ابن عمر وأخصُّ به، فرواياتهم أولى؛ لأن نافعًا مولاه أعلمُ الناس بحديثه، وسالمٌ ابنه كذلك، وعبد الله بن دينار من أثبت الناس فيه وأرْوَاهم عنه.

---

(١) ابن القيم، "تهذيب سنن أبي داود"، ١: ٥٠٢.

(٢) قوله "أكثر" محل النظر؛ فقد وجدتُ أن من ذكر الحيض والطهر مرة واحدة أكثر؛ فقد بلغوا خمسةً بخلاف من ذكر التعدد، فهم ثلاثة من الرواة فقط.

٤- من القرائن كونها في الصحيحين(١).

والذي يظهر للباحث وجاهة ما ذكره ابن القيم في تقديم روايات تعدد الحيض والطهر؛ للقرائن التي ذكرها، ويضاف لها ما ذكره بعض النقاد: أنه عند الاختلاف على راوي المدار؛ فإن من ذكر تفاصيل في المتن يُقدَّم على من لم يذكرها؛ لأن حفظه لها يدل على اعتنائه بروايتها وإتقانه وحفظه؛ فهي زيادة عبء عليه، وترك الآخر لها يفيد عكس ذلك، فروايته مرجوحة إذًا(٢)، وهنا ذكر نافع وسالم وابن دينار تفاصيل في المتن لم يذكرها غيرهم، مما يرجِّح هذه الرواية.

المطلب الثالث: التعقُّب في الحكم على لفظة: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ ...» بالوهم

أولاً: نص التعقب:

قال ابن القيم في (تهذيب السنن ٥٤٢/٢): "ورواه عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير بن الأشج، عن نافع، عن ابن عمر يرفعه، وزاد فيه: «وَمَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لَهُ؛ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ السَّيِّدُ مَالَهُ فَيَكُونُ لَهُ»، قال البيهقي: " وهذا بخلاف رواية الجماعة "(٣). وليس هذا بخلاف روايتهم، وإنما هي زيادة مستقلة رواها أحمد في (مسنده)، واحتجَّ بها أهل المدينة في أن العبد إذا أُعتق فماله له إلا أن يشترطه سيده، كقول مالك. ولكن علة الحديث أنه ضعيف، قال الإمام أحمد: يرويه عبيد الله بن أبي جعفر من أهل مصر، وهو ضعيف في الحديث، كان صاحب فقه،

---

(١) هذا محل النظر؛ حتى الروايات التي فيها الاختصار غالبها في الصحيحين أو أحدهما، كما سبق في التخريج.

(٢) ينظر: إبراهيم بن عبد الله اللاحم، "مقارنة المرويات - سلسلة نقد المرويات (٣)". (ط١، بيروت: مؤسسة الريان، ٢٠١٢م)، ٢: ٦١.

(٣) ينظر: البيهقي، "السنن الكبير"، ١١: ٢٠٣.

فأما في الحديث فليس هو فيه بالقوي. وقال أبو الوليد: هذا الحديث خطأ ".

ثانياً: موضوع التعقُّب:

هذا التعقُّب موضوعه؛ ما رواه أبو داود في (سننه ح ٣٩٦٢)، قال: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وَهْب، أخبرني ابن لَهيعة، والليث بن سعد، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن بُكَير بن الأشج، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا، وَلَهُ مَالٌ فَمَالُ الْعَبْدِ لَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ السَّيِّدُ**»، وهل هي خطأ على نافع، ومخالفة لرواية أصحابه عنه كما هو رأي البيهقي، أم حديث آخر له حكم خاص، كما هو رأي ابن القيم كما في تعقبه على الإمام البيهقي، هذا ما ستظهره الدراسة لهذا الاختلاف؛ من خلال تخريج الروايتين تخريجًا شاملًا على طبقات الرواة له، ومن ثم دراسة محل التعليل دراسة مقارنة بين المرويات وبيان الراجح، ثم دراسة التعقُّب دراسةً تحليليةً نقديةً.

ثالثاً: تخريج الحديث:

❋ أخرجه ابن ماجه في (سننه ح٢٥٢٩)، عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، به، بمثله.

❋ وأخرجه النسائي في (الكبرى ح٤٩٦١)، من طريق **أشهب**؛ وابن ماجه في (سننه ح٢٥٢٩)، من طريق **سعيد بن أبي مريم**؛ كلاهما (أشهب، وسعيد)، عن الليث بن سعد، به، بنحوه. إلا أن إسناد النسائي ليس فيه: بكير بن الأشج(١).

❋ وأخرجه النسائي في (الكبرى ح٤٩٦٦، ح٤٩٦٧)، من طريق: **الليث بن سعد، وأيوب السختياني**؛ والنسائي في (سننه ح٤٩٦٧)، وعبدالرزاق في (مصنفه ح١٥٥٦٤)، من طريق **عبيد الله بن عمر**؛ **ومالك** في (الموطأ ح٢)؛ والنسائي في

(١) ينظر: يوسف بن عبد الرحمن المزي، "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف". تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، (ط٢، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ١٩٨٣م)، ح: ٧٧٩٣.

(الكبرى ح٤٩٧٠)، من طريق **محمد بن إسحاق**؛ وابن أبي شيبة في (مصنفه ح٢٢٥٢٢)، من طريق **أشعث**؛ وابن ماجه في (سننه ح٢٢١٢)، والنسائي في (الكبرى ح٤٩٦٣)، وأحمد في (مسنده ح٥٤٩١)، من طريق **عبد ربه بن سعيد**؛ والنسائي في (الكبرى ح ٤٩٦٤)، من طريق **سليمان الأشدق**؛ والبيهقي في (السنن الكبير ح ١٠٨٦٧) من طريق **يحيى بن سعيد الأنصاري**؛ تسعتهم (الليث، وأيوب، وعبيد الله، ومالك، وابن إسحاق، وأشعث، وعبد ربه، والأشدق، ويحيى)، عن نافع، به، بنحوه، إلا أن أيوب ومالكًا والليث وعبيد الله بن عمر رووه عن نافع عن ابن عمر، عن عمر موقوفًا عليه بلفظ: «**مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ**»، ولفظ الليث: «قضى عمر»، ورواه محمد بن إسحاق، وعبد ربه بن سعيد، وسليمان الأشدق عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنِ ابْتَاعَ نَخْلًا مُؤَبَّرًا، فَثَمَرَتُهُ لِلْبَائِعِ الْأَوَّلِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ**»، ولفظ عبد ربه عند النسائي: «**مَنْ بَاعَ نَخْلًا وَبَاعَ عَبْدًا جَمَعَهُمَا جَمِيعًا**»، ورواه الأشعث، عن نافع، عن ابن عمر من قوله.

رابعاً: دراسة الحديث:

هذا الحديث مداره على نافع واختلف عليه على أربعة أوجه:

الوجه الأول: عن نافع عن ابن عمر، عن عمر، موقوفًا عليه.

وقد رواه على هذا الوجه: مالك، وأيوب، وعبيد الله بن عمر، والليث بن سعد -كما سبق في التخريج- وهم من الأئمة الأثبات المقدمين في نافع على غيرهم، وقد اتفقوا على هذا الوجه؛ ولذا رجَّحه الإمام أحمد والنسائي ومسلم والدارقطني(١).

(١) ينظر: أحمد بن حنبل الشيباني، "العلل ومعرفة الرجال"، رواية المروذي وغيره. تحقيق: وصي الله عباس، (ط١، الهند: الدار السلفية، ١٩٨٨م)، ص: ٢٧٤، أحمد بن شعيب النسائي، =

الوجه الثاني: عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، مرفوعًا.

وقد رواه على هذا الوجه: محمد بن إسحاق، وسليمان بن موسى الأشدق، وعبد ربه بن سعيد –كما سبق في التخريج ـ، وقد أُعل هذا الوجه بالوهم فيه على نافع؛ قال النسائي عن رواية ابن إسحاق: "هذا خطأ والصواب حديث ليث بن سعد وعبيد الله وأيوب"(١). وقال الدارقطني: "فرواه محمد بن إسحاق، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وأشعث بن سوار، ومحمد بن عبيد الله العرزمي، وسليمان بن موسى، وحميد الأعرج، ويزيد بن سنان، وعبد ربه بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بالقصتين جميعًا، ووهموا فيه على نافع"(٢).

الوجه الثالث: عن نافع، عن ابن عمر من قوله موقوفًا.

وقد رواه على هذا الوجه: الأشعث بن سوار كما عند ابن أبي شيبة، وهو ضعيف الحديث(٣).

الوجه الرابع: عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعًا.

=

"السنن الكبرى". تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م)، ٣: ٣١، عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب، "شرح علل الترمذي". تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، (ط١، الأردن: مكتبة المنار، ١٩٨٧م)، ٢: ٤٧٣، الدارقطني، "العلل"، ٢: ٥٢، البيهقي، "السنن الكبير"، ١١: ٢٠١.

(١) النسائي، "السنن الكبرى"، ١٠: ٣٦١

(٢) الدارقطني، "العلل"، ١٣: ١٢١. ولم أجد في المصادر المسندة إلا طريق محمد بن إسحاق، وسليمان بن موسى، وعبد ربه بن سعيد، –وقد سبق تخريجها– أما الطرق الأخرى لم أجدها إلا معلقة عند الدارقطني في "العلل".

(٣) ينظر: أحمد بن علي ابن حجر، "تقريب التهذيب". تحقيق: محمد عوامة، (دار الرشيد، سوريا، ط. الأولى، ١٤٠٦هـ–١٩٨٦م)، ص: ١١٣.

وهذا حديث الباب الذي عليه التعقُّب والدراسة، وقد رواه على هذا الوجه بكير بن الأشج، وفيه مخالفة أخرى في متنه، وهو أنه بلفظ العتق بدل البيع.

وهذا الوجه فيه عدة علل:

أولًا: المخالفة في اللفظ: فقد رواه كل الرواة عن نافع بلفظ: «**من باع**.... »، ورواه سالم كذلك بلفظ: «**من باع** ...»، وهي في الصحيحين(١)، ولم يروه عن نافع بلفظ: «**من أعتق**... » إلا بكير بن الأشج؛ ولذا حُكم عليها بالخطأ، قال البيهقي في روايته: "وهي خلاف رواية الجماعة"(٢).

ثانيًا: في إسناد هذا الوجه عبيد الله بن أبي جعفر، متكلم في ضبطه، وقد تفرَّد بهذا اللفظ؛ قال أحمد: "عبيد الله بن أبي جعفر ليس بالقوي في الحديث". وقال في موضع آخر في هذا الحديث بعينه: "يرويه عبيد الله بن أبي جعفر من أهل مصر، وهو ضعيف في الحديث، كان صاحب فقه، فأما في الحديث فليس هو فيه بالقوي"(٣).

فالحاصل: أن الوجه الراجح عن نافع في هذا الحديث ما رواه الليث وعبيد الله ومالك وأيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر من قوله، بلفظ: «**مَنْ بَاعَ عَبْدًا**،

---

(١) أخرجه محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري". تحقيق: مصطفى ديب البغا، (ط٥، دمشق: دار ابن كثير، دار اليمامة، ١٩٩٣م)، ح: ٢٣٧٩، ومسلم "الصحيح"، ح: ١٥٤٣، من طريق سالم، عن ابن عمر بلفظ: «مَنِ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِي بَاعَهَا، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، وَمَنِ ابْتَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ».

(٢) ينظر: البيهقي، "السنن الكبير"، ٥: ٣٢٥، والبيهقي، "معرفة السنن والآثار"، ٨: ١٢٧، ابن قدامة، "المغني"، ١٤: ٣٩٨.

(٣) ينظر: ابن قدامة، "المغني"، ١٤: ٣٩٨، وعبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، "التحقيق في أحاديث الخلاف". تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ". ١٤١٥هـ)، ٢: ١٨٤.

وَلَهُ مَالٌ، فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَهُ الْمُبْتَاعُ».

خامساً: دراسة التعقُّب:

من خلال النظر في تعقُّب ابن القيم على الإمام البيهقي في هذا الحديث؛ فإن موقف البيهقي من خلال تحليل كلامه يرى أن رواية بكير بن الأشج هي إحدى الأوجه في حديث ابن عمر الذي مداره نافع، وأنه خالف رواية الجماعة، وقد تعقَّبه ابن القيم: بأنها "زيادة مستقلة"، وكأن مراده من ذلك أنها حديث آخر مستقل في مسألة عتق العبد إذا له مال؛ وأنها ليست مخالفةً واقعةً على المدار الذي هو نافع.

والذي يظهر للباحث من خلال تخريج الحديث ودراسته؛ وجاهة تقرير الإمام البيهقي، وأن هذا اللفظ بهذا الإسناد هو أحد طرق حديث نافع عن ابن عمر، تفرد فيه بهذا اللفظ: عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير بن الأشج، عن نافع، وقد خالف فيه بكير بن الأشج جميع أصحاب نافع الذين هم تسعة -كما سبق في الدراسة والتخريج- فرواه بهذا اللفظ مرفوعًا، والذي يظهر أن سبب هذه المخالفة هو عبيد الله بن أبي جعفر؛ فهو متكلم في ضبطه -كما سبق بيان ذلك في الدراسة- فيحمَّل عهدة الخطأ في هذا الحديث من الجهتين.

المطلب الرابع: التعقُّب في الحكم على لفظة: طلب البينة من المدعين في حديث القسامة بالوهم

أولاً: نص التعقب:

قال ابن القيم في (تهذيب السنن ١١٣/٣): "وذكر النسائي من حديث عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: " أن ابن مُحَيِّصة الأصغر أصبح قتيلًا على أبواب خيبر، فقال رسول الله ﷺ: «**أَقِمْ شَاهِدَيْنِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ أَدْفَعْهُ إِلَيْك بِرُمَّتِهِ**»، قال: يا رسول الله: أين أصيب شاهدين؟ وإنما أصبح قتيلًا على أبوابهم، قال: «**فَتَحْلِف خَمْسِينَ قَسَامَةً؟** » قال: يا رسول الله! وكيف أحلف على ما لا أعلم؟ فقال رسول الله ﷺ: «**فَتَسْتَحْلِف مِنْهُمْ خَمْسِينَ قَسَامَةً؟** » فقال: يا رسول الله! كيف نستحلفهم وهم اليهود؟ فَقَسَمَ رسول الله ﷺ دِيَته عليهم وأعانهم

بنصفها ". قال النسائي: لا نعلم أحدًا تابع عمرو بن شعيب على هذه الرواية، ولا سعيدَ بن عبيد على روايته عن بُشير بن يسار، والله أعلم. وقال مسلم: رواية سعيد بن عُبَيد غلط، ويحيى بن سعيد أحفظ منه. وقال البيهقي: هذا يحتمل أن لا يخالف رواية يحيى بن سعيد، عن بشير، وكأنه أراد بالبينة هنا أيمان المدعِين مع اللَّوْث، كما فسره يحيى بن سعيد، أو طالبهم بالبينة كما في رواية سعيد بن عبيد، فلما لم يكن عندهم بينة؛ عرض عليهم الأيمان، كما في رواية يحيى بن سعيد، فلما لم يحلفوا ردَّها على اليهود كما في الروايتين جميعًا(١). ويدل على ما ذكره البيهقي حديثُ النسائي عن عمرو بن شعيب. والصواب رواية الجماعة الذين هم أئمة أثبات أنه بدأ بأيمان المدَّعِين، فلما لم يحلفوا ثنَّى بأيمان اليهود. وهذا هو المحفوظ في هذه القصة وما سواه وهْم، وبالله التوفيق ".

ثانياً: موضوع التعقُّب:

هذا التعقُّب موضوعه: هو طلب البينة من أولياء المقتول عند دعواهم على قتل مولاهم؛ فقد جاءت في حديثين:

الأول: ما رواه النسائي في (السنن الكبرى ح٦٨٩٦): أخبرنا محمد بن مَعْمَر البصري، قال حدثنا رَوْح بن عبادة، قال: حدثنا عبيد الله بن الأخْنَس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: "أن ابن مُحَيِّصة الأصغر، أصبح قتيلًا على أبواب خيبر، فقال رسول الله ﷺ: «**أَقِمْ شَاهِدَيْنِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ، أَدْفَعْهُ إِلَيْكَ بِرُمَّتِهِ**»، قال: يا رسول الله! ومن أين أصيب شاهدين، وإنما أصبح قتيلًا على أبوابهم؟، قال: «**فَتَحْلِفُ خَمْسِينَ قَسَامَةً**»، قال: يا رسول الله! وكيف نحلف على ما لا أعلم، فقال رسول الله ﷺ: «**فَتَسْتَحْلِفُ مِنْهُمْ خَمْسِينَ قَسَامَةً**»، فقال: يا رسول الله! كيف نستحلفهم، وهم اليهود؟ فقَسَمَ رسول الله ﷺ دِيَتَه عليهم، وأعانهم بنصفها"، فالإمام البيهقي

(١) ينظر: البيهقي، "معرفة السنن والآثار"، ١٢: ١٧٧.

يُثبت هذه اللفظة في الحديث، ويتأوَّلها بما لا يتعارض مع الأحاديث الأخرى التي لم تذكرها، وتعقَّبه ابن القيم بأنها وهم من الراوي؛ هذا ما ستظهره الدراسة لهذه الزيادة في متن الحديث؛ من خلال تخريج روايات الباب تخريجًا شاملًا، ومن ثم دراسة هذه اللفظة دراسة مقارنة بين المرويات وبيان الراجح، ثم دراسة التعقُّب دراسةً تحليليةً نقديةً.

ثالثا: التخريج والدراسة:

أ- تخريج حديث عمرو بن شعيب:

❋ أخرجه النسائي في (الكبرى ح٦٨٩٦)، ومن طريقه الطحاوي في (شرح مشكل الآثار ح ٤٥٩٢)، عن محمد بن معمر، به، بمثله.

❋ وأخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه ح٢٨٣٨٦ وح ٣٧٥٩٤) قال: حدثنا **أَبو خالد الأحمر**؛ وابن ماجه في (سننه ح٢٦٧٨)؛ قال: حدثنا **عبد الله بن سعيد**؛ كلاهما عن حجاج بن أرطاة، عمرو بن شعيب، به، بنحوه.

ب- دراسة حديث عمرو بن شعيب:

وإسناد هذه الرواية حسن، من أجل صحيفة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، لكن قال النسائي: "لا نعلم أحدًا تابع عمرو بن شعيب على هذه الرواية"(١)؛ ومما انفرد به عمرو بن شعيب في هذه الرواية:

أولًا: تقسيم الدية، لأن المحفوظ أنه ﷺ وداه من عنده.

ثانيًا: انفرد في هذا الطريق عن باقي أخبار أهل القسامة بسؤالهم البينة؛ وليس في شيء منها ذكر البينة إلا في هذا الطريق، وطريق سعيد بن عبيد، عن بُشير بن يسار -وسيأتي بيانه في الحديث الثاني- مما يرجِّح الغلط في هذه الرواية في الموضعين.

(١) النسائي، "السنن الكبرى"، ٦: ٣٢٤.

ج – تخريج حديث بُشير بن يسار:

أخرجه البخاري في (صحيحه ح ٦٨٩٨)، ومسلم في (صحيحه ح١٦٦٩)، وأبو داود في (سننه ح ٤٥٢٣)، من طريق **سعيد بن عبيد**؛ والبخاري في (صحيحه ح٦١٤٣)، ومسلم في (صحيحه ح ١٩٦٧)، وأحمد في (مسنده ح١٧٢٧٦)، من طريق **يحيى بن سعيد الأنصاري**؛ كلاهما (سعيد، ويحيى)، عن بُشير بن يسار، بلفظ: زَعم أن رجلًا من الأنصار –يقال له: سهل بن أبي حَثْمة– أخبره: "أن نفرًا من قومه انطلقوا إلى خيبر، فتفرقوا فيها، ووجدوا أحدهم قتيلًا، وقالوا للذي وُجِد فيهم: قتلتم صاحبنا، قالوا: ما قتلنا ولا علمنا قاتلًا، فانطلقوا إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله! انطلقنا إلى خيبر، فوجدنا أحدنا قتيلًا، فقال: «**الْكُبْرَ الْكُبْرَ**»، فقال لهم: «**تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ؟**»، قالوا: ما لنا بينة، قال: «**فَيَحْلِفُونَ؟**»، قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود، فكره رسول الله ﷺ أن يُبْطِل دمَه، فَوَدَاهُ مائةً من إبل الصدقة"، وهذا لفظ سعيد بن عبيد عن البخاري، وأخرج مسلم هذا الطريق فلم يذكر عن سعيد سؤال البيّنة(١)، ورواه يحيى بن سعيد بنحوه إلا أنه لم يذكر سؤالهم البينة، وذكر فيه طلبَ النبي ﷺ أيمان المُدَّعين.

د – دراسة حديث بُشير بن يسار:

هذا الحديث مداره على بُشير بن يسار، ورواه عنه كل من: سعيد بن عبيد، وهو ثقة، وأخرج له البخاري ومسلم، ولكن تفرَّد في روايته القصة عن بُشير بن يسار

---

(١) وقد جعل بعض الباحثين هذا التصرف من الإمام مسلم مثالًا لتوضيح منهجه في الحديث المعلّ من أنه يخرج الحديث الصحيح، ويحذف منه موطن العلّة.
ينظر: البيهقي، "السنن الكبير"، ١٦: ٤٤٣، ومشهور بن حسن آل سلمان، "الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث"، (ط١، الرياض: دار الصميعي، ١٤١٧هـ)، ٢: ٥٤٠، ٥٤١.

بذكر سؤالهم البينة، ورواه معه عن بشير: يحيى بن سعيد الأنصاري، ولم يذكر سؤالهم البينة، واختلف النقاد في الراجح من الروايتين:

فرأى الإمام أحمد ومسلم وابن عبد البر، وهو اختيار ابن القيم –كما سيأتي في دراسة تعقُّبه للبيهقي– أن سؤالهم البينة وهمٌ من سعيد بن عبيد؛ قال الإمام أحمد: "هذا الحديث ضعيف –يعني طريق سعيد بن عبيد– والصحيح عن بُشير بن يسار؛ ما رواه عنه يحيى بن سعيد، وإليه أذهب"(١)، وفي موضع آخر: "ذُكر له مخالفة سعيد بن عبيد ليحيى بن سعيد في هذا الحديث فنفض يده، وقال: ذاك ليس بشيء رواه على ما يقول الكوفيون. وقال: أذهب إلى حديث المدنيين يحيى بن سعيد"(٢)، وقال مسلم: "ومن الحديث الذي نُقل على الوهم في متنه ولم يحفظ.. ". فساق رواية سعيد بن عُبيد بإسناده، ثم قال: "هذا خبر لم يحفظه سعيد بن عُبيد على صحته، ودخَله الوهم حتى أغفل موضع حكم رسول الله ﷺ على جهته.. "، ثم ساق رواية يحيى بن سعيد من طرق عنه، وكذا رواية ابن شهاب عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن رجل من الأنصار ثم قال: "فقد ذكرنا جملةً من أخبار أهل القسامة في الدم عن رسول الله ﷺ، وكلها مذكور فيها سؤال النبي ﷺ إياهم قسامةً خمسين يمينًا، وليس في

---

(١) يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد". تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، (دون طبعة، المغرب: وزارة الأوقاف، ١٣٨٧هـ)، ٢٣: ٢٠٩، وعامر بن محمد بهجت، "مسائل حرب الكرماني للإمامين: أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، من قوله: (باب الماء الذي لا ينجسه شيء) إلى آخر كتاب الطهارة دراسةً وتحقيقًا". رسالة دكتوراة، بإشراف: عبد الله بن معتق السهلي، (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٤٣٣هـ)، ص: ٤٦٥.

(٢) عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب، "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم". تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، (ط١، دار ابن كثير، ١٤٢٩هـ)، ص: ٢٧٥.

شيء من أخبارهم أن النبي ﷺ سألهم البينة إلا ما ذكر سعيد بن عُبيد في خبره، وترك سعيد القسامة في الخبر فلم يذكره، وتواطؤ هذه الأخبار التي ذكرناها بخلاف رواية سعيد يقضي على سعيد بالغلط والوهم في خبر القسامة، وغير مشكل على من عقل التمييز من الحفاظ من نقلة الأخبار -ومن ليس كمثلهم- أن يحيى بن سعيد أحفظ من سعيد بن عُبيد، وأرفع منه شأنًا في طريق العلم وأسبابه، فلو لم يكن إلا خلاف يحيى إياه حين اجتمعا في الرواية عن بُشير بن يسار؛ لكان الأمر واضحًا في أن أولاهما بالحفظ يحيى بن سعيد ورافع لما خالفه"(١)، وقال ابن عبد البر بعد نقله لكلام الإمام أحمد السابق: "هذه رواية أهل العراق عن بُشير بن يسار في هذا الحديث، ورواية أهل المدينة عنه أثبت -إن شاء الله- وهم به أقعد، ونقلهم أصح عند أهل العلم"(٢).

والذي يظهر من صنيع البخاري تصحيح الروايتين؛ حيث احتج بحديث سعيد بن عبيد عن بُشير بن يسار بذكر البينة، كما احتج أيضًا بحديث يحيى بن سعيد الأنصاري عن بشير بن يسار، وكذا صحح طريق سعيد بن عبيد النسائي؛ حيث قال: "لا نعلم أن أحدًا تابع سعيد بن عبيد الطائي على لفظ هذا الحديث عن بُشير بن يسار، وسعيد بن عبيد ثقة، وحديثه أولى بالصواب عندنا، والله أعلم"(٣)، وقال الحافظ ابن حجر: "وطريق الجمع أن يقال: حفظ أحدهم ما لم يحفظ الآخر.... "(٤).

رابعاً: دراسة التعقُّب:

من خلال النظر في تعقُّب ابن القيم على الإمام البيهقي في هذا الحديث؛ فإن

(١) مسلم، "التمييز" (ص: ١٩١ - ١٩٤).
(٢) ابن عبد البر، "التمهيد"، ٢٣: ٢٠٩.
(٣) النسائي، "السنن الكبرى"، ٦: ٣٢٣.
(٤) ابن حجر، "فتح الباري"، ١٢: ٢٣٤.

موقف البيهقي من خلال تحليل كلامه يرى صحة الروايتين، ويجمع بينهما من خلال تأولين:

الأول: أنه أراد بالبينة في حديث سعيد بن عبيد؛ أيمان المدعِين مع اللَّوْث كما فسرته رواية يحيى بن سعيد. **الثاني**: طالبهم بالبينة كما في رواية سعيد بن عبيد، فلما لم يكن عندهم بينة عرض عليهم الأيمان، كما في رواية يحيى بن سعيد، فلما لم يحلفوا ردّها على اليهود كما في الروايتين جميعًا.

وقد استدل ابن القيم للبيهقي برواية عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده – سبقت في التخريج والدراسة– ووجه الدلالة من هذا الطريق قوله ﷺ للمدعين: «**أَقِمْ شَاهِدَيْنِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ، أَدْفَعْهُ إِلَيْكَ بِرُمَّتِهِ**...»، ولكن لفظ حديث عمرو بن شعيب يؤيد الوجه الثاني في الجمع لا الأول، ومع هذا الاستدلال من ابن القيم للبيهقي إلا أنه تعقَّبه، ورأى ترجيح رواية يحيى بن سعيد على سعيد بن عبيد؛ حيث قال: "والصواب رواية الجماعة الذين هم أئمة أثبات أنه بدأ بأيمان المدَّعِين، فلما لم يحلفوا ثنَّى بأيمان اليهود. وهذا هو المحفوظ في هذه القصة وما سواه وهْم"(١)، لكن في تعبيره بالجماعة نظر؛ حيث يوهم أن الترجيح لهذه الرواية بالكثرة، وهي لم ترَوَ إلا من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن بُشير بن يسار. والله أعلم.

(١) ينظر: ابن القيم، "تهذيب سنن أبي داود"، ٣: ١١٣.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فقد اشتمل هذا البحث على عدد من النّتائج، ومن أبرزها:

١- تنوع التعقُّبات التي تعقَّبها ابن القيم على الإمام البيهقي في كتابه "تهذيب سنن أبي داود"؛ فكان منها ما يتعلق بمراتب الرواة في الجرح والتعديل، ومنها ما كان في الاتصال والانقطاع الظاهر، ومنها ما كان متعلقًا بفقه ودلالة الحديث، وما كان متعلقًا بالتعليل وأوهام الرواة في الإسناد، ومنها ما يتعلق بأوهام الرواة في بعض ألفاظ المتون، وهو محل هذه الدراسة.

٢- بلغت التعقُّبات المتعلقة بالتعليل وأوهام الرواة في بعض ألفاظ الأحاديث (٤) تعقبات.

٣- من خلال الدراسة هذه التعقُّبات ترجَّح للباحث إصابة الإمام البيهقي في (١) من هذه التعقُّبات، وإصابة ابن القيم في (٣) منها.

٤- تقدم الإمامين البيهقي وابن القيم في نقد الأحاديث وتعليلها وتمييز المقبول من المردود والصواب من الخطأ في الأسانيد والمتون، وسعة اطلاعهما على الطرق والروايات وكلام أئمة النقد المتقدمين.

٥- اتفاق الإمامين البيهقي وابن القيم في أصول هذا الفن (علم التعليل) وقواعده العامة في الجملة؛ كاعتبار القرائن في الترجيح بين أوجه الاختلاف والزيادات في المتون، وأن لكل حديث نظرًا خاصًّا عند دراسته والحكم عليه، وما يقع من اختلاف وتعقُّب إنما هو في الغالب في التطبيق والفروع والجزئيات لا في المنهج.

التوصيات:

١- العناية بتعقُّبات الأئمة والعلماء بعضهم على بعض، وخاصة في التعليل والنقد؛ فهي ميدان واسع للتعرف على منهج الأئمة النُّقَّاد في هذا الباب.

٢- دراسة تعقُّبات ابن القيم على الإمام البيهقي أو غيره في المسارات الحديثية الأخرى مثل: مراتب الرواة في الجرح والتعديل، ومسائل الاتصال والانقطاع، وفقه ودلالة الحديث؛ ففيها مادة جديرة بالبحث والدراسة.

٣- دراسة معالم منهج ابن القيم في النقد والتعليل من خلال جميع كتبه؛ فهي شخصية لها استقلالها ونظرها النقدي، كما ظهر للباحث من خلال هذا البحث على هذه العينة المنتقاة.

فهرس المصادر والمراجع

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. "التحقيق في أحاديث الخلاف". تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ". ١٤١٥هـ).

ابن القيم، محمد بن أبي بكر. "تهذيب سنن أبي داود". تحقيق: علي العمران، ونبيل السندي. (ط١، الرياض، بيروت: دار ابن حزم، عطاءات العلم، بدون تاريخ).

ابن القيم، محمد بن أبي بكر. "زاد المعاد في هدي خير العباد". (ط٢٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: مكتبة المنار، ١٩٩٤م).

ابن خلكان، أحمد بن محمد. "وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان". تحقيق: إحسان عباس (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٠٠ و١٩٩٤م).

ابن راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد. "المسند". تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي. (ط١، المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، ١٩٩١م).

ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب. "الذيل على طبقات الحنابلة". تحقيق: عبد الرحمن العثيمين. (ط١، الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠٥م).

ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد. "جامع العلوم والحكم". تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل. (ط١، دار ابن كثير، ١٤٢٩هـ).

ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد. "شرح علل الترمذي". تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد. (ط١، الأردن: مكتبة المنار، ١٩٨٧م).

ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد. "فتح الباري". تحقيق: طارق بن عوض الله، (ط٢، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٢هـ).

ابن عساكر، علي بن الحسن. "تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري". (ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٤هـ).

ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم. "تأويل مختلف الحديث"، تحقيق: محمد زهري النجار.

(د. ط، بيروت: دار الجيل، ١٩٧٢م).

أبو حيان، محمد بن يوسف، "البحر المحيط في التفسير"، تحقيق: عادل عبد الموجود، وآخرين. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م).

الأزهري، محمد بن أحمد. "تهذيب اللغة". تحقيق: محمد مرعب. (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م).

آل سلمان، مشهور بن حسن. "الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه في الصحيح وأثره في علم الحديث". (ط١، الرياض: دار الصميعي، ١٤١٧هـ).

الأندلسي، يوسف بن عبد الله بن عبد البر، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد". تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري. (دون طبعة، المغرب: وزارة الأوقاف، ١٣٨٧هـ).

البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري. "صحيح البخاري". تحقيق: مصطفى ديب البغا. (ط٥، دمشق: دار ابن كثير، دار اليمامة، ١٩٩٣م).

بهجت، عامر بن محمد، "مسائل حرب الكرماني للإمامين: أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، من قوله: (باب الماء الذي لا ينجسه شيء) إلى آخر كتاب الطهارة دراسةً وتحقيقًا". رسالة دكتوراة، بإشراف: عبد الله بن معتق السهلي. (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٤٣٣هـ).

البيهقي، أحمد بن الحسين. "السنن الكبير"، تحقيق: محمد عبد القادر عطا. (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م).

البيهقي، أحمد بن الحسين. "معرفة السنن والآثار". تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. (ط١، كراتشي: جامعة الدراسات الإسلامية، دمشق – بيروت: دار قتيبة، حلب – دمشق: دار الوعي، المنصورة – القاهرة: دار الوفاء، ١٩٩١م).

الترمذي، محمد بن عيسى. "السنن". تحقيق: أحمد محمد شاكر، وآخرين. (ط٢، مصر: البابي الحلبي، ١٩٧٥م).

الحاكم، محمد بن عبد الله، "المستدرك على الصحيحين". تحقيق: مصطفى عبد

القادر عطا. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م).

الحموي، ياقوت بن عبد الله. "معجم البلدان". (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م).

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي الخطيب. "الكفاية في علم الرواية"، صححه: أبو عبدالله السورقي، قابله: إبراهيم حمدي. (ط١، حيدر آباد: جمعية دائرة المعارف العثمانية، ١٣٥٧هـ).

الدارقطني، علي بن عمر، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية". تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي. (ط١، الرياض: دار طيبة، ١٩٨٥م)، ومحمد الدباسي، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد. "سير أعلام النبلاء". تحقيق: شعيب الأرناؤوط. (ط١١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م).

الذهبي، محمد بن أحمد. "ميزان الاعتدال في نقد الرجال". تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م).

الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم، "الجرح والتعديل". (ط١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٥٢م).

الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم. "العلل". تحقيق: فريق من الباحثين. (ط١، الرياض: مطابع الحميضي، ٢٠٠٦م).

السجستاني، سليمان بن الأشعث أبو دواد، "السنن". تحقيق: شعيب الأرناؤوط – محمد قره بللي. (ط١، دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩م).

السعودي، محمد بن أحمد السعودي. "تجريد تهذيب سنن أبي داود".

السمعاني، عبد الكريم بن محمد. "الأنساب". تحقيق: عبد الرحمن المعلمي اليماني وآخرين. (ط١، حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٩٦٢م).

شحاته، محمد سيد. "تعقبات الحافظ ابن حجر على ابن حبان". (أسيوط: كلية أصول الدين والدعوة، ٢٠١٤م)، "استرجعت بتاريخ: ٢٠٢٣/١٠/٠٨م" من موقع

الألوكة: "http: //bit. ly/3MhMHJ6".

الشيباني، أحمد بن حنبل. "العلل ومعرفة الرجال"، رواية ابنه عبد الله. تحقيق: وصي الله عباس. (ط٢، الرياض: دار الخاني، ٢٠٠١م).

الشيباني، أحمد بن حنبل. "العلل ومعرفة الرجال"، رواية المروذي وغيره. تحقيق: وصى الله عباس. (ط١، الهند: الدار السلفية، ١٩٨٨م).

الشيباني، أحمد بن حنبل. "المسند"، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧م).

الطحاوي، أحمد بن محمد. "شرح معاني الآثار". تحقيق: محمد النجار – محمد جاد الحق. (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٩٩٤م).

العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر. "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة". تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، (ط٢، حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، ١٩٧٢م).

العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. (بدون طبعة، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. "التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير". تحقيق: حسن عباس قطب. (ط١، مؤسسة قرطبة – دار المشكاة، ١٩٩٥م).

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. "تقريب التهذيب". تحقيق: محمد عوامة. (ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).

القزويني، أحمد بن فارس، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام هارون. (دون طبعة، بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩م).

اللاحم، إبراهيم بن عبد الله، "مقارنة المرويات – سلسلة نقد المرويات". (ط١، بيروت: مؤسسة الريان، ٢٠١٢م).

اللاحم، إبراهيم بن عبد الله، "الاتصال والانقطاع - سلسلة نقد المرويات". (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥ م).

محمد قلعجي، حامد قنيبي. "معجم لغة الفقهاء". (ط٢، دار النفائس، ١٩٨٨م).

المزي، يوسف بن عبد الرحمن، "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف". تحقيق: عبد الصمد شرف الدين. (ط٢، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ١٩٨٣م).

المزي، يوسف بن عبد الرحمن. "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". تحقيق: بشار عواد معروف. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٠م).

مشاقبة، عبد الرحمن محمد عبد. "تعقبات الحافظ ابن حجر في كتابه الإصابة على الحافظ ابن عبد البر في كتابه الاستيعاب - من بداية الكتاب إلى نهاية حرف العين". رسالة ماجستير في الحديث الشريف، بإشراف: عبد الكريم الوريكات. (الأردن: كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٦م).

المقدسي، عبد الله بن أحمد بن قدامة، "المغني". (دون طبعة، مصر: مكتبة القاهرة، ١٩٦٨م).

النسائي، أحمد بن شعيب، "السنن الكبرى". تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م).

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، "التمييز". تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. (ط٣، السعودية: مكتبة الكوثر، ١٤١٠هـ).

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، "الصحيح". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (القاهرة: البابي الحلبي، ١٩٥٥م).

bibliography

Ibnul-Jawzi, Abdurrahman ibn Ali. "Al-Tahqeeq Fi Ahadithil-Khilaf" , Investigated by: Mas'ad Abdulhamid Muhammad Al-Sa'adani. (1st Edition, Beirut: Darul-Kutubil-Ilmiyyah, 1415 AH).

Ibnul-Qayyim, Muhammad ibn Abi Bakr. ''Tahdheebu Sunani Abi Dawood'', Investigated by: Ali Al-Omran, and Nabil Al-Sindi, (1st Edition, Riyadh, Beirut: Dar Ibni Hazm, Ata'atul-Ilm).

Ibnul-Qayyim, Muhammad ibn Abi Bakr. "Zadul-Ma'ad Fi Hudyi Khairil-'Ibbad". (27th Edition, Beirut: Mu'assasatur-Resala, Kuwait: Al-Manar Library, 1994).

Ibnu Khallikan, Ahmad bin Muhammad. "Wafayatul-A'yan Wa Anba'u Abana'izzaman". Investigated by: Ihsan Abbas. (1st Edition, Beirut: Dar Sader, 1900 and 1994 AD).

Ibnu Rahawayh, Ishaq ibn Ibrahim ibn Makhlad. ''Al-Musnad'', Investigated by: Abdulghafoor bin Abdul Haq Al-Balushi. (1st Edition, Medina: Al-Iman Library, 1991 AD).

Ibnu Rajab Al-Hanbali, Abdurrahman ibn Ahmad ibn Rajab. "Dhailu Tabaqatil-Hanabilah". Investigated by: Abdurrahman Al-Uthaymeen. (1st Edition, Riyadh: Obeikan Library, 2005 AD).

Ibnu Rajab Al-Hanbali, Abdurrahman ibn Ahmad. ''Jami'ul-'Uloomi wal-Hikam'' Investigated by: Dr. Maher Yassin Al-Fahal. (1st Edition, Dar Ibn Kathir, 1429 AH).

Ibnu Rajab Al-Hanbali, Abdurrahman ibn Ahmad. "Sharh 'Ilalil-Tirmidhi". Investigated by: Hammam Abdurrahim Sa'eed. (1st Edition, Jordan: Al-Manar Library, 1987 AD).

Ibnu Rajab Al-Hanbali, Abdurrahman ibn Ahmad. ''Fathul-Bari'', Investigated by: Tariq bin Awadallah, (2nd Edition, Dammam: Dar Ibnil-Jawzi, 1422 AH).

Ibnu Asaker, Ali bin Al-Hassan. "Tabyinu Kadhibil-Muftari Fi Ma Nusiba Ilal-Imam Abil-Hassan Al-Ash'ari". (3rd Edition, Beirut: Darul-Kitabil-Arabi, 1404 AH).

Ibnu Qutayba, Abdullah bin Muslim. "Ta'wilu Mukhtalafil-hadith" , Investigated by: Muhammad Zuhri Al-Najjar. (D. D,

Beirut: Darul-Jeel, 1972).

Abu Hayyan, Muhammad bIn Yusuf. "Al-Bahrul-Muheet Fil-Tafsir". Edited by: Adel Abdelmawgoud, and others. (1st Edition, Beirut: Darul-Kutubil-Ilmiyya, 2001 AD).

Al-Azhari, Muhammad bin Ahmed. "Tahdhibul-Lughah" , Investigated by: Muhammad Merheb. (1st Edition, Beirut: Daru Ihya'il-Turathil-Arabi, 2001 AD).

Alu Salman, Mashhour bin Hassan, "Imam Muslim bin Al-Hajjaj Wa Manhajuhu Fil-Sahih Wa Atharu Fi Ilmil-Hadith". (1st Edition, Riyadh: Darul-Sumaie, 1417 AH).

Al-Andalusi, Yusuf bin Abdullah bin Abdil-Barr, "Al-Tamheed Li Ma Fil-Muwatta Minal-Ma'ani Wal-Asaneed". Investigated by: Mustafa Al-Alawi and Muhammad Al-Bakri. (without edition, Morocco: Ministry of Awqaf, 1387 AH).

Al-Bukhari, Muhammad ibn Isma'il. "Sahihul-Bukhari". Investigated by: Mustafa Deeb Al-Bagha. (5th Edition, Damascus: Dar Ibn Kathir, Darul-Yamamah, 1993).

Bahjat, Amer bin Muhammad, "Masa'ilu Harbin Al-Kirmani Lil-Imamain: Ahmad bin Hanbal Wa Ishaq bin Rahwayh, Min Qaulihi: (Bab, Alma'ulladhi La Yunjisuhu Shai) Ila Akhiri Kitabil-Taharah - study and investigation. " PhD thesis, supervised by: Abdullah bin Ma'taq Al-Sahli. (Medina: Islamic University, 1433 AH).

Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein. "Al-Sunanul-Kabir" , investigated by: Muhammad Abdul Qadir Atta, (3rd Edition, Beirut: Darul-Kutubil-Ilmiyya, 2003 AD).

Al-Bayhaqi, Ahmad bin Al-Hussein, "Knowledge of Sunan Wal-Athar" , Investigated by: Abdelmu'ti Amin Kalaji, (1st Edition, Karachi: University of Islamic Studies, Damascus - Beirut: Dar Qutayba, Aleppo - Damascus: Darul-Wa'i, Mansoura - Cairo: Darul-Wafa, 1991 AD).

Al-Tirmidhi, Muhammad ibn Isa. "Al-Sunan". Investigated by: Ahmed Mohamed Shaker, and others. (2nd Edition, Egypt: Al-Babi Al-Halabi, 1975 AD).

Al-Hakim, Muhammad ibn Abdullah, ''Al-Mustadrak Alal-Sahihin. Investigated by: Mustafa Abdel-Qader Atta, (1st Edition, Beirut: Darul-Kutubil-Ilmiyya, 1990 AD).

Al-Hamawi, Yaqut bin Abdullah, "Mu'jamul-Buldan". (2nd Edition, Beirut: Dar Sader, 1995).

Al-Khatibul-Baghdadi, Ahmed bin Ali Al-Khatib, "Al-Kifayah Fi Ilmil-Riwayah" , corrected by: Abu Abdullah Al-Surqi, comparated by: Ibrahim Hamdi. (1st Edition, Hyderabad: Ottoman Encyclopedia Society, 1357 AH).

Al-Daraqutni, Ali bin Omar, "Al-Ilalul-Wridatu Fil-Ahadihil-Nabawiyyah" , Investigated by: Mahfouzul-Rahman Al-Salafi, (1st Edition, Riyadh: Dar Taibah, 1985 AD), and Muhammad Al-Dabasi, Dammam: Dar Ibnil-Jawzi, 1427 AH).

Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmed, "Siyaru A'lamil-Nubala". Edited by: Shuaib Al-Arnaout, (11th Edition, Beirut: Mu'assasatur-Resala, 2001 AD).

Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmed, "Mizanul-I'tidal Fi Naqdil-Rijal" , Investigated by: Ali Moawad and Adel Abdel Mawgoud, (1st Edition, Beirut: Darul-Kutubil-Ilmiyya, 1995 AD).

Al-Razi, Abdurrahman ibnu Abi Hatim, "Al-Jarhu Wal-Ta'deel". (1st Edition, Beirut, House of Revival of Arab Heritage, Beirut, 1952 AD).

Al-Razi, Abdurrahman ibn Abi Hatim. "Al-Ilal" , Investigation: A team of researchers. (1st Edition, Riyadh: Al-Humaidhi Press, 2006).

Al-Sijistani, Sulayman ibnul-Ash'ath Abu Dawwad. Al-Sunan. Investigated by: Shuaib Al-Arnaout - Muhammad Qara Belli. (1st Edition, Darul-Resalatil-Alamiya, 2009 AD).

Alu-Su'udi, Muhammad bin Ahmed Al-Saudi, "Tajridu Tahdhibi Sunan Abi Dawood. "

Sam'ani, Abdulkarim ibn Muhammad, "Al-Ansab". Investigated by: Abdurrahman Al-Mu'allimi Al-Yamani and others, (1st Edition, Hyderabad: Council of the Ottoman Encyclopedia, 1962 AD).

Shehhata, Muhammad Sayyid, "Ta'aqqubatul-Hafiz Ibnu Hajar Ala Ibni Hibban". (Assiut: Faculty of Fundamentals of Religion and Dawah, 2014), "Retrieved on: 08/10/2023" from Alokah website: "http: //bit. ly/3MhMHJ6".

Al-Shaibani, Ahmad ibn Hanbal, "Al-llal Wa Ma'rifatul-Rijal" , narrated by his son Abdullah. Investigated by: Wasiyyullah Abbas. (2nd Edition, Riyadh: Darul-Khani, 2001 AD).

Al-Shaibani, Ahmad ibn Hanbal. Al-llal Wa Ma'rifatul-Rijal "

, narrated by Al-Marwadhi and others. Investigated by: Wasiyyullah Abbas, (1st Edition, India: Darul-Salafi, 1988 AD).

Al-Shaibani, Ahmed bin Hanbal. "Al-Musnad" , investigated by: Shuaib Al-Arnaout and Adel Murshid. (1st Edition, Beirut: Mu'assasatur-Resala Foundation, 1997 AD).

Al-Tahawi, Ahmed bin Muhammad. "Sharhu Ma'anil-Athar". Investigated by: Muhammad Al-Najjar - Muhammad Jad Al-Haq, (1st Edition, Beirut: Alamul-Kutub, 1994 AD).

Al-Asqalani, Ahmed bin Ali Ibn Hajar, "Al-Durarul-Kaminah Fil-A'yanil-Mi'atil-Thaminah" , Investigated by: Muhammad Abdul Mu'eed Dhan. (2nd Edition, Hyderabad: The Ottoman Encyclopedia, 1972 AD).

Al-Asqalani, Ahmad bin Ali Ibn Hajar, "Fathul-Bari Sharh Sahihil-Bukhari. " Numbered: Muhammad Fouad Abdul Baqi, commentary: Abdul-Aziz bin Abdullah bin Baz. (no edition, Beirut: Darul-Maarifah, 1379 AH).

Al-Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar. "Al-Talkhisul-Habeer Fi Takhriji Ahadithil-Rafi'il-Kabeer". Investigated by: Hassan Abbas Qutb. (1st Edition, Cordoba Foundation - Darul-Mishkat, 1995 AD).

Al-Asqalani, Ahmad bin Ali bin Hajar, "Taqreebul-Tahdheeb" , Investigated by: Muhammad Awamah, (1st edition, Syria: Darul-Rasheed, Syria, 1406 AH-1986 AD).

Al-Qazwini, Ahmad bin Faris, "Mu'jamu Maqayisul-Lughah". Investigated by: Abdussalam Haroun. (Unprinted, Beirut: Darul-Fikr, 1979).

Al-Lahim, Ibrahim bin Abdullah, "Muqaranatul-Marwiyyat – Silsilatu Naqdil-Marwiyyat". (1st Edition, Beirut: Al-Rayyan Foundation, 2012).

Al-Lahim, Ibrahim bin Abdullah, "Al-Ittisal Wal-Inqita' – Silsilatu Naqdil-Marwiyyat". (1st Edition, Riyadh: Al-Rushd Library, 1426 AH-2005 AD).

Muhammad Qalaji, Hamid Qunaibi, "Mu'jamu Lughatil-Fuqaha". (2nd Edition, Darul-Nafa'is, 1988).

Al-Mizzi, Yusuf bin Abdul Rahman, "Tuhfatul-Ashraf Bi Ma'rifatil-Atraf" , Investigated by: Abdussamad Sharafuddee. (2nd Edition, Islamic Office, and Al-Darul-Qayyimah, 1983 AD).

Al-Mizzi, Yusuf bin Abdurrahman, "Tahdheebul-Kamal fi

Asma'il-Rijal" , Investigated by: Bashar Awad Maarouf. (1st Edition, Beirut: Mu'assasatur-Resala Foundation, 1980).

Mashaqiba, Abdurrahman Muhammad Abdu', "Ta'aqqubatul-Hafiz Ibnu Hajar Fi Kitabihi Al-Isabah Alal-Hafiz Ibnu Abdil-Barr Fi Kitabihi Al-Isti'ab – Min Bidayatil-Kitab Ila Nihayati Harfil-'Ayn. " Master's thesis in Hadith, supervised by: Abdul Karim Al-Wureikat. (Jordan: Faculty of Graduate Studies, University of Jordan, 2006).

Al-Maqdisi, Abdullah bin Ahmed bin Qadamah, "Al-Mughni". (D. D, Egypt: Cairo Library, 1968).

Al-Nasa'i, Ahmad bin Shuaib, "Al-Sunanul-Kubra". Investigated by: Hassan Abdelmoneim Shalabi, (1st Edition, Beirut: Mu'assasatur-Resala, 2001 AD).

Al-Naisaburi, Muslim bin Al-Hajjaj, "Al-Tamyeez" , Investigated by: Muhammad Mustafa Al-Adhami. (3rd Edition, Saudi Arabia: Al-Kawthar Library, 1410 AH).

Al-Nisaburi, Muslim bin Al-Hajjaj, Al-Sahih. Investigated by: Mohamed Fouad Abdel-Baqi. (Cairo: Al-Babi Al-Halabi, 1955).

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (1)

No.	Researches	page
1-	**Imam Abu Shama's study of the Methodology of Shatibiyyah in semantic symbols** **- an Inductive Descriptive Study -** Dr. Abdurrahman bin Hussain bin Hamzah Hussain	11
2-	**Narrators who succeeded their imams in doing the recitation** **- Collection and Study -** Prof. Fahd bin Mutie Al-Mugadhawi	45
3-	**Readers** **A historical linguistic study of generalization and semantic specification** Dr. Asim bin Abdullah bin Mohammed Al Hamad	109
4-	**A Mention of What is Peculiar To Each of the Seven Narrators Regarding the Letters of the Lexicon An Abridgement of Abu Ma'shar Abdul Kareem bin Abdul Samad Al-Tabari (d. 478AH)** **-Study and Editing-** Dr. Abdullah bin Salah bin Humaidan Al-Saedi	163
5-	**Responding to the Opponent in the Light of the Conclusive Verses of Surah «Yasin»** Dr. Fahad bin Hamad Al-Bidani Al-harby	223
6-	**Cognitive Confirmation Bias Among The Antagonists in the Glorious Qur'an** **- A Descriptive Study of the Logical Fallacy -** Dr. Bakr bin Muhammad bin Bakr Abed	277
7-	**The Questions of Al-Hafiz Muhammad bin 'Awf Al-Himsi (d.272 AH) To Imam Ahmad bin Hanbal (d.524 AH)** **- Compilation and Study -** Dr. Sa'd bin Habeeb Al-Enazi	323
8-	**Ibn al-Qayyim's criticisms of Imam al-Bayhaqi in his criticism of some of the words of hadiths through his book «Tahdheeb Sunan Abi Dawud»** **- critical analytical study -** Dr. Ahmed bin Yahya Ahmed Al-Nashiri	373
9-	**Selection from "Al-Ri'āyah li-Ahl Al-Riwāyah" by Al-Shaykh Al-Ḥāfiẓ Abu al-Fatḥ Al-Farghānī (d 433AH)** Dr. Abdullah bin Muhammad Al-Suhim	429
10-	**Grounded research on the repudiation of what is narrated on I did not think that Shu'bah «the authority of Imam Ahmad: has the habit of omitting the intermediary and reporting the «narration as if he heard it directly from the source (deceitful)** **- A critical analytical study -** Muhammad bin 'Alī bin Sanbo Fallaātah	487

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief.

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Youssef bin Muslih Al-Raddadi
Professor of Qur'an Readings at the Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ʻAṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Muhammad bin Ahmad Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Abdullāh ibn Ibrāhīm Al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Abdullāh bin ʿAbd Al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. Hamdān ibn Lāfī Al- Enazī
Professor of Qur'an Exegesis and Its Sciences at the University of Northern Boarder

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. Nayef bin Youssef Al-Otaibi
Professor of Exegesis and Qur'anic Sciences at the Islamic University

Prof. Abdullah bin Eid Al-Saidi
Professor of Hadith Sciences at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al-Raddadi
Professor of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullah bin Ali Al-Bariqi
Professor of the Fundamentals of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi
(Head of Publishing Department)

The Consulting Board

Prof. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars (formerly)

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
A former member of the high scholars

Prof. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
Professor of Readings and their Sciences at the Mohammed VI Institute for Readings in Morocco

Prof. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the College of Education, Tikrit University (formerly)

Prof. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
Dean of the Faculty of Sharia at Kuwait University (formerly)

Prof. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University (formerly)

Correspondence :

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address:

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

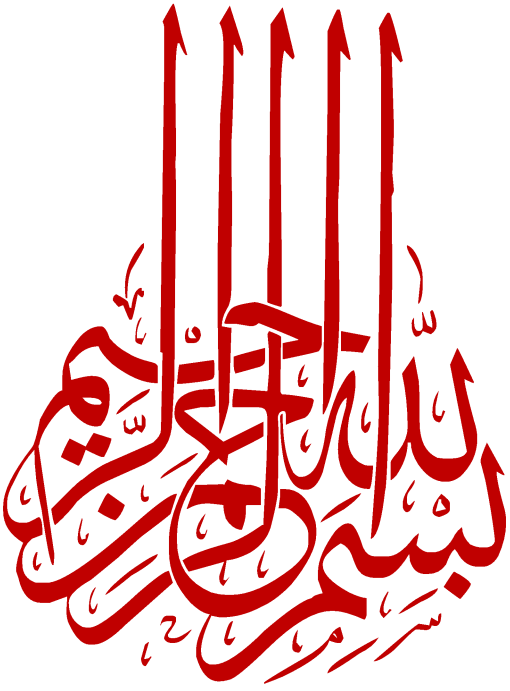
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

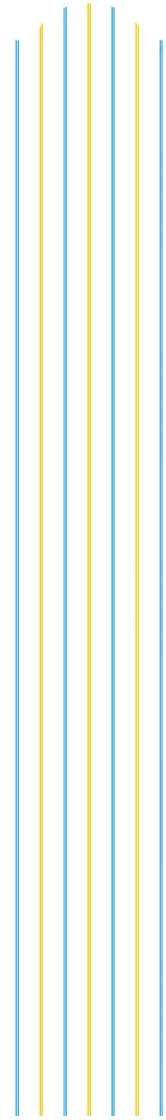

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (211) - Volume (1) - Year (58) - December 2024

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (211) - Volume (1) - Year (58) - December 2024